وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة اكلي محند اولحاج بالبويرة

كلية العلوم الاجتماعية و الانسانية

قسم علم الاجتماع

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في تخصص علم اجتماع انحراف و جريمة

تعاطي المخدرات لدى الشباب في الاحياء الشعبية وعلاقته بالسلوك الاجرامي

دراسة حالة حي 18 فيفري عين بسام (البويرة)

إعداد الطالب :

- صافي محمد صديق

تحت إشراف الأستاذ(ة):

- شعبان مهدية

السنة الجامعية :2022/2021

كلمة شكر

بسم الله الرحمن الرحيم والشكر الله ربي العالمين اللهم لك الحمد لجلال وجهك وعظيم سلطانك ومجدك لا يحصى وصلاتك وسلامك على بحر أنوارك وعدن أسرارك وسيد خلقك ونبينا ومولانا محمد الصادق وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين....

أتقدم بشكري وامتنان إلى الدكتورة شعبان مهدية لإشرافها على البحث وما تقدم من توجيهات وملاحظات حفضها الله ورعاها. .

الإهداء

الحمد الله وكفى الصلاة على الحبيب المصطفى و أهله ومن وفي أما بعد :

بدأنا أكثر من يد وقاسينا أكثر من هم وعانينا الكثير من الصعوبات وها نحن اليوم والحمد الله نطوي سهر الليالي وتعب الأيام وخلاصة مشوارنا بين دفتي هذا العمل المتواضع.

إلى والدي العزيز.

إلى روضة الحب التي تنبت أزكى الإزهار إلى أمي العظيمة حفضها الله ورعاها برعايته.

إلى جميع إخوتي حفظهم الله وسدد خطاهم و إلى جميع عائلة صافي .

و كل أصدقائي في المشوار الدراسي و خاصة إلى استاذي معطاوي موسى

فهرس المحتويات

كلمة شكر

الاهداء

مقدمة.....ا-ب

الفصل الاول :الاطار المنهجي للدراسة

المطلب الأول : أسباب اختيار الموضوع.....4

المطلب الثاني :أهمية الدراسة..... 5

المطلب الثالث: أهداف الدراسة.....5

المطلب الرابع: الإشكالية..... 6

المطلب الخامس :الفرضيات.....8

المطلب السادس: تحديد المفاهيم.....8

المطلب السابع : المقاربة النظرية.....11

المطلب الثامن : الدراسات السابقة.....14

المطلب التاسع : التعقيب على الدراسات السابقة.....15

الفصل الثاني: المخدرات واهم النظريات المفسرة لها

المبحث الأول :ماهية المخدرات 18

المطلب الأول :تعريف المخدرات 18

المطلب الثاني:أنواع المخدرات 24

المطلب الثالث :أسباب الإدمان على المخدرات 37

المبحث الثاني :النظريات المفسرة لتعاطي المخدرات 48

المطلب الاول :نظرية الوراثية 48

المطلب الثاني :نظرية السلوكية و تعلم الاجتماعي.....49

المطلب الثالث :النظرية المفسرة و نظرية علم الاجتماع 53

الفصل الثالث :عصابات الاحياء

المبحث الاول :الاطار المفاهيمي لعصابات الاحياء 58

المطلب الاول :تعريف و عوامل نشاءة عصابات الاحياء.....58

المطلب الثاني :انواع عصابات الاحياء 68

المبحث الثاني :التدابير الوقائية من عصابات الاحياء 75

المطلب الاول : الهيئات الإدارية للوقاية من عصابات الأحياء.....76

المطلب الثاني :الهيئات الغير الادارية للوقاية من عصابات الاحياء 82

الفصل الرابع :الأسس المنهجية لدراسة الميدانية

مبحث الأول : منهجية البحث.....94

المطلب الأول:المنهج المستخدم..... 94

المطلب الثاني:أدوات جمع المعلومات.....95

المطلب الثالث: عينة الدراسة.....97

المطلب الرابع :مجالات الدراسة..... 98

المبحث الثاني : عرض الحالات وتحليلها ومناقشتها.....100

المطلب الأول: عرض الحالات وتحليلها.....100

المطلب الثاني : مناقشة الحالات حسب الفرضيات.....112

الاستنتاج العام.....113

خاتمة.....115

قائمة المراجع .

الملاحق.

مقدمة

مقدمة

من المسّلم به أن للمخدرات مخاطرها ومشكلاتها العديدة التي أصبحت تكلف العالم ثروة بشرية واقتصادية كبيرة، فالمشكلات النفسية والبدنية والاجتماعية والاقتصادية نتاج أساسي لانتشار المخدرات وتعاطيها، وهذه المشكلات هي – في حقيقة الأمر ،من أخطر الظواهر الاجتماعية و الصحية و النفسية التي تواجهها معظم بلدان العالم في الوقت الحاضر.و هي ظاهرة وبائية كفيلة بأن تدمر أركان أمة بأسرها لأنها الأسرع انتشار بين الشباب و بذلك فيه تشكل خطرا ملحوظا على أهم مصدر من مصادر التنمية البشرية.هذا من جهة ومن جهة أخرى نطرح لنا العديد من النتائج الوخيمة التى تبرز في ظاهرة أخرى هي الإدمان وما يتبعه من إفرازات سلوكية لدى الفرد المدمن منها السلوكات العدائية و العنيفة في محيطه الأسري والاجتماعي بشكل عام.

الأمر الذي يجعل من بعض هؤولاء ينخرطون في عصابة إجرامية داخل أحياء سكنهم او توجه بعضهم إلى البيع او المتاجرة بالمخدرات ...الخ.

وعلى هذا الاساس قمنا بتقسيم بحثنا الى اربعة فصول الفصل الاول يتهم بالجانب النظري للدراسة حيث اعتمدنا فيه دراسة الاشكالية و كذلك طرح التسؤلات الفرعية و الفرضيات بالاضافة الى اهمية و اسباب اختيار الموضوع وقمنا بتحديد المفاهيم و تطرقنا الى الدراسات السابقة اما في الفصل الثاني كان تحت عنوان ماهية المخدرات حيث تم تقسيمة الى

مبحثين و كل مبحث يتظمن ثلاثة مطالب الفصل الثالث يهتم بعصابات الاحياء يتظمن مبحثين و كل مبحث قسم الى مطلبين اما في الفصل الرابع فكان تحت عنوان الجانب الميداني للدراسة تطرقنا فيه دراسة **مبحث الأول : منهجية البحث المطلب الأول:المنهج المستخدم ،المطلب الثاني:أدوات جمع المعلومات ،المطلب الثالث: عينة الدراسة ،المطلب الرابع :مجالات الدراسة، المبحث الثاني : عرض الحالات وتحليلها ومناقشتها**

المطلب الأول: عرض الحالات وتحليلها ،المطلب الثاني : مناقشة الحالات حسب الفرضيات و في الاخير الاستنتاج العام،و في نهاية بحثنا خاتمة تحتوي على حوصلة لموضوع دراستنا .

الفصل الاول :الاطار النظري للدراسة

المطلب الاول : أسباب اختيار الموضوع:

إن لاختيار هذا الموضوع للدراسة عدة مبررات علمية و عملية و التي تجمع على أن ظاهرة الإدمان على المخدرات أصبحت من بين الموضوعات التي تقلق الباحثين، و لقد صاحب هذا الاهتمام تزايد عدد الدراسات الساعية إلى تشخيص و وصف هذه الدراسة، فضلا عن تحديد سمات و خصائص مساراتها المستقبلية و علاقتها بالنظام الاجتماعي القائم، لهذا تتمثل الأسباب التي تقف وراء اختيار الموضوع فيما يلي:

الاسباب الذاتية:

– بحكم التخصص تناولنا هذا الموضوع الذي يعالج موضوع في الجريمة و هو "الإدمان على المخدرات"، لتقديم إضافة علمية من خلال الدراسة الحالية.

الاسباب الموضوعية:

– أن الدراسة الحالية ترتبط بدعوة الشباب المتخصص إلى النزول للواقع و دراسة ما يحدث فيه.

– يبدو بأن اشراك الشباب بالأخص الجامعي في البحوث العلمية محدود نوعا ما، و هو ما أ رينا فيه إن للشباب حق الوجود، و حق التعبير عن التصور، و هو ما كان منا لإدماجه في قراءة الواقع و الاعتماد على تصوراته في قضايا تهمه و ترتبط بالمجتمع.

المطلب الثاني : أهمية الدراسة:

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من حيث:

-تطرقها لمشكلة خطيرة استفحلت في جميع المجتمعات ألا وهي مشكلة الإدمان على المخدرات، و ذلك رغم ما تقوم به الحكومات من جهود مضنية في سبيل الحد من خطورتها

-استطلاعها لاتجاهات أهم فئة في المجتمع و هي فئة الشباب الذين هم عماد الأمة و مستقبلها.

المطلب الثالث : أهداف الدراسة:

لكل دراسة وبحث هدف يرمي إليه بالكشف عن حقائق معينة ودراستها وهذه الأخرى لها أهداف تدخل ضمن البحوث الاجتماعية التي تهدف من خلالها إلى:

-معرفة دور المخدرات في ظهور السرقة لدي بعض الشباب داخل الاحياء السكنية

-معرفة دور المخدرات في انخراط بعض الشباب في عصابات الاحياء

المطلب الرابع : الاشكالية:

عرفت المجتمعات البشرية الجريمة منذ أقدم العصور بوصفها من أخطر الظواهر الاجتماعية التي تشكل تهديدا لأمنه و استقراره، برغم التقدم الهائل الذي شهدته الإنسانية في مختلف الميادين العلمية و الدارسات الاجتماعية و الأبحاث و خاصة فيما يتعلق منها بعوامل الإجرام، إلا أن حجم الجرائم قد ازداد و تشعبت أشكاله و صوره في جميع المجتمعات، و قد أضحى المجتمع الجزائري من خلال هذه الظاهرة يعيش أزمة قيمية حقيقية و أصبح مألوفا لدينا أن نسمع بجرائم و انحرافات غير مسبوقة في هذا المجتمع بحكم خصوصيته الدينية و الثقافية كالقتل و الاغتصاب و جرائم النصب و الاحتيال واختطاف الأطفال و الإدمان على المخدرات ، و تتضح خطورة هذه المشكلة من خلال حجم التأثير الذي تحدثه على بناء المجتمع و أفراده، و ما يترتب عليه من أثار اجتماعية و اقتصادية و نفسية سيئة، لا يقتصر تأثيرها على الفرد المتعاطي للمخدرات و إنما يمتد تأثيرها ليشمل كلا من الفرد والمجتمع.

و المتتبع لظاهرة تعاطي المخدرات يلحظ أن لها على مدار تاريخ المجتمعات من المتعاطين والمستهلكين و المروجين، لكنها أخذت في الآونة الأخيرة مسارا و منحنى خطيرا، و أصبح تعاطيها منتشرا بين جميع الشرائح الاجتماعية، و لاسيما فئة الشباب، و خاصة أن كثير من الأبحاث أكدت على ارتباط مرحلة الشباب بكثير من السلوكيات أللاجتماعية و غير القانونية، منها الإدمان على المخدرات بين أوساط تلك الفئة، التي من المفروض أن لها دور

فاعل و بالغ الأهمية في بناء و تنمية المجتمع، لذلك أدركت كل الأمم المتحضرة أهمية و خطورة تلك المشكلة، و تبذل كل الجهود لمواجهتها، "هذا ما جعل العلماء الاجتماعيون متفقون جميعا على دراسة جميع أنواع الانحراف، و إلقاء الضوء على السلوك البشري و البناء الاجتماعي.

و هناك عدة أراء و تفسيرات لهذا السلوك المنحرف، منها ما يشير إلى أن سلوكهم نتيجة لتعقد الحياة اليومية، و ضعف أداء مؤسسات الضبط الاجتماعي، و كذلك وجود النماذج المنحرفة و سرعة تأثرها بهم، كما أكد الباحث الفرنسي " جب رييل تارد " في تفسيره للعوامل المؤدية للانحراف على عامل المحاكاة الاجتماعية أو التقليد، و بهذا انصب الاهتمام حول ظاهرة تعاطي المخدرات و الإدمان عليها من قبل منظمات عالمية، و هيئات سياسية و اجتماعية، و حتى علمية، و لعل الدراسات المختلفة من نفسية و اجتماعية و قانونية تؤكد بحق هذا الاهتمام و تعطي الانطباع الحقيقي لخطورة الظاهرة وضرورة التصدي لها ومن خلال ما سبق يمكن صياغة التساؤل الرئيسي التالي :

– كيف يساهم تعاطي المخدرات في ظهور السلوك الإجرامي لدى بعض الشباب داخل الاحياء الشعبية؟

ويندرج تحت هذا التساؤل الرئسي مجموعة التساؤلات الفرعية التالية:

– هل لتعاطي للمخدرات دور في ظهرو جرائم السرقة لدى الشباب؟

– هل للمخدرات دور انخراط الشباب في عصابات الاحياء؟

المطلب الخامس: فرضيات الدراسة : ويمكن صياغة الفرضيات التالية :

– للمخدرات دور في ظهور السرقة لدي بعض الشباب داخل الاحياء الشعبية

–للمخدرات دور في انخراط الشباب في عصابات الاحياء الشعبية

المطلب السادس : مفاهيم الدراسة:

–مفهوم المخدرات:

لغة : مشتقة من الخدر , وهو ستر يمد للجارية في ناحية البيت

والمخدر والخدر :الظلمة , والخدرة : والخادر : الكسلان , والخدر من الشراب والدواء : فتور و ضعف يعني الشارب و الخدر.

و هو المادة التي يؤدي تعاطيها إلى حالة تخدير كلي أو جزئي مع فقدان الوعي أو دونه، و تعطي هذه المادة شعورا كاذبا بالنشوة و السعادة، مع الهروب من عالم الواقع إلى عالم الخيال.

كما أنها كل مادة خام او مستحضرة تحتوي على مواد مسكنة من شأنها إذا استخدمت في غير الأغراض الطبية و الصناعية الموجهة أن تؤدي إلى حالة من التعود و الإدمان عليها، مما يضر بالفرد و المجتمع جسميا، نفسيا، اجتماعيا[1].

التعريف العلمي : قام العالم" فوجت "بتعريف المخدرات بأنها :" كل مادة والتي من خلال طبيعتها الكيميائية تعمل على تغيير بناء وظائف الكائن الحي، الذي أدخلت إلى جسمه هذه

[1] -حسن علي،خليفة الغول،لادمان – الجوانب النفسية و الاكلينيكية و العلاجية للمدمن -دار الفكر العربي، ب،ط ،مصر، 2011 ،ص16.

المواد وتشمل التغييرات على وجه الخصوص وبشكل ملحوظ، حالة الحواس والوعي والإدراك، علاوة علا الناحية النفسية والسلوكية[1].

وتعرف أيضا بأنها :مواد طبيعية أو مصنعة تحتوي على عناصر مخدرة أو مسكنة أو منبهة أو مهلوسة تستخدم عادة لتحقيق أغراض طبية، إما في حالة الاستخدام لأغراض أخرى،فإنها تؤدي إلى التعود على تعاطيها أو الإدمان عليها، ما يؤثر سلبا على صحة الفرد والمجتمع ماديا واجتماعيا ومعنويا وامنيا[2].

المفهوم الاجرائي : المخدرات يمكن تعريفها اجرائيا على انها تلك المواد التي يدمن عليها الفرد و تؤثر على الجهاز العصبي لديه و تجعله غير قادر على التحكم في أفعاله و تصرفاته.

السلوك الإجرامي لغة :ظاهرة اجتماعية سلبية تعبر عن خلل وارتباك في العلاقات الاجتماعية والسلوك الاجتماعي وتجسد طبيعة التناقضات في المتغيرات الموضوعية والذاتية المؤثرة في بيئة الإنسان وحياته الاجتماعية وتشخص ماهية المشكلات الإنسانية التي يعاني منها الفرد والجماعة على حد سواء[3]

السلوك الإجرامي اصطلاحا :فهي جميع أنماط السلوك المضادة للمجتمع والتي تضر بالمصلحة الاجتماعية والناتجة عن خلل في وسائل الضبط الاجتماعي التي تحكم معايير

[1] -الهادي علي يوسف ابو حمرة، المعاملة الجنائية لمتعاطي المخدرات، الدار الجماهيرية للنشر و التوزيع والإعلان ب ط ، ،ليبيا، بدون سنة. ص31.

[2] -محمد جمال مظلوم :الاتجار بالمخدرات،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ط1 ، الرياض ، 2012 ، ص7

[3] -لحسن، إحسان،علم الإجرام، دراسة تحليلية عن دور العوامل الاجتماعية في الجريمة، جامعة بغداد:العراق 1993،ص 04

السلوك الاجتماعي والتي تشمل مجموعة من الأفعال الإجرامية الخارجة عن القيم والمعايير الاجتماعية التي تخضع للعقاب[1]

التعريف الاجرائي هو أي فعل أو سلوك يمثل لقواعد السلوك الاجتماعي المعبر عنه بالقانونً خطيرا انتهاكاً يتناسب مع خطورتها، وأن الجنائي والتي حدد لها الشرع عقابا التعريف الإجرامي الذي يتناسب مع الدراسة هي أنها "أي فعل أو أي حدث يرتكبه الفرد ويتعارض مع ما يسود المجتمع.

تعريف السرقة:

أ-لغة: السرقة لغة هي أخذ المال خفية، يقال: سرق منه الشيء يسرق سرقة وسرقة، كما يقال: استرقه بمعنى سرقه.[2]

ب-اصطلاحا: والسارق عند العرب من جاء مستترة إلى حرز فأخذ مالا لغيره، فإن أخذه من ظاهر فهو مختلس ومستلب ومحترس، فإن منع ما في يده فهو غاصب ومنتهب. فالسرقة هي أخذ الشيء في خفاء وحيلة[3].

ج-شرعا: السرقة في الشريعة الإسلامية: عرفها الفقهاء بتعاريف مختلفة:

أولا: هي أخذ مكلف ناطق بصير صاحب أيد وأرجل صحيحتين عشرة دراهم أو مقدارها مقصودة ظاهرة الإخراج من صاحب يد صحيحة مما لا يتسارع إليه الفساد من المال المعمول للغير من حرز بلا شبهة وتأويل في دار العدل.

ثانيا: هي أخذ مكلف حر مالا محترما لغيره بلغ نصابا أخرجه من حرزه القصد واحد خفية لا شبهة فيه.[4]

[1] - لحسن، إحسان علم الاجتماع الجنائي، دراسة المعرفة الجامعية، الإسكندرية: مصر 1987،ص 18

[2] د. نايف بن محمد المرواني، جريمة السرقة، جامعة نايف الأمنية، الرياض، ط1، سنة 2011، ص58.

[3] نايف بن محمد المرواني نفس المرجع السابق نفس الصفحة.

[4] نفس المرجع السابق ص 59.

ثالثا: هي أخذ المكلف الملتزم مغصوبا بلغ مقداره نصابا اختيار من حرز مثله لا ملك له فيه ولا شبهة على وجه الاختفاء.[1]

د–قانونيا: جاء في القانون الوضعي أن السرقة هي اختلاس شيء منقول مملوك للغير بدون رضاه بنية امتلاكه.[2]

وتعرف السرقة في القانون الروماني بأنها أخذ الشخص شيئا لنفسه بغير حق.[3]

هـ– الإجرائي: هو قيام شخص بالتعدي والاستلاء على ممتلكات الغير بشكل غير نظامي.

– عصابة الأحياء:

تعرف العصابة على أنها جماعة من الناس أو الجيران ، وأصبحت الآن تطلق على مجموعة منظمة من المجرمين، يقال: ألقي القبض على عصابة اللصوص، واكتشفت عصابة المهربين، وحرب العصابات فهي حرب يكون احد الطرفين القتال فيها جنود غير نظاميين يهاجمون عدوهم كلما سنحت لهم فرصة مناسبة ثم يفرون إلى مكان آمن

التعريف الاجرائي : هي مجموعة من الاشخاص يقمون بترويج المخدرات و القيام بكل ماهو ممنوع .

المطلب السابع :المقاربة النظرية (نظرية الاختلاط التفاضلي):

إن نظرية الاختلاط التفاضلي أو (الارتباط المتغاير) تطوير لشرح كيفية انتقال السلوك الاجرامي بطريقة التعلم من الآخرين أو من خلال الاختلاط بالمجرمين و تعلم الأنماط الإجرامية و البواعث و المبررات التي تشجع على ارتكاب الجريمة من خلال علاقات شخصية وثيقة حميمية.

[1] نايف بن محمد المرواني نفس المرجع السابق 59

[2] نفس المرجع،ص 59.

[3] نفس المرجع،ص 59.

و قد ظهرت أولى فرضيات هذه النظرية في كتاب ((مبادئ علم الاجرام)) للعالم الامريكي "ادوين سذرلاند "منذ عام 1636 م، اذ يعتقد سذرلاند بأن المخدرات تستبقها ظروف اجتماعية تؤثر في متغيرات نفسية مثلت هذه الظروف حالة من عدم التنظيم الاجتماعي التي تعتري البناء الاجتماعي فتختل بوظائف أنساقها الاجتماعية و التي من أهميتها نظام الضبط الاجتماعي و المؤسسات التي تعمل على تأدية هذه المهمة التي على رأسها الاسرة و المدرسة و النادي و غيرها، فان مثل هذه الوظائف هي التي تؤدي إلى انتقال السلوك المتمثل في تعاطي المخدرات من أشخاص غير أسوياء إلى فئة سوية، و ليس عن طريق التقليد النفسي كما يذهب في ذلك " تارد " و إنما عن طريق تعلم هذا السلوك من خلال انخراط الفرد في تلك الجماعات التي تبيح مثل هذه السلوكات و تتمثل عملية التعلم في أمرين:

-عملية تعلم .

-تعلم الجوانب المادية التقنية المتعلقة بطرق تعاطي المخدرات .

-فيتصل الفرد مجموعة من الاتجاهات و القيم و الأفكار و التدابير التي تدفع لإبداء فعل ما، أي تكوين نسق انحرافي و الحقيقة انه ليس هذا فقط ما يتعلمه الفرد فهناك الاتجاهات الايجابية التي تكون الضمير و تمثل موانع ذاتية لارتكاب التعاطي و في تفاعل الأفراد مع

الجماعة يحدث أن تتنازع هذه الاتجاهات السالبة منها و الايجابية[1] و بوجه عام يمكن تلخيص أفكار هذه النظرية في نقاط التالية:

-يتأثر الانسان في ابدائه أي سلوك بما يسود في المحيط الاجتماعي و ذلك من خلال التفاعل المباشر أو غير المباشرة، ويختلف مقدار هذا التأثر بالوسط الاجتماعي بمدى قوة التفاعل و الاتصال و الانتماء لهذا الواقع أي مجتمع معرض للتغير الاجتماعي السريع و الجذري و هذا ما قد يجعله عرضة الى حدوث حالة من عدم التنظيم الاجتماعي.

-توجد في أي مجتمع العديد من الجماعات التي يكون الفرد عضوا في بعضها، مما يدعو للاختلاط بها و يزيد اثر تلك الجماعات التي تدخل الفرد مع أعضائها في علاقات أولية مثل الأسرة و المدرسة وجماعات العمل أو الجماعات التي تسود فيها العلاقات غير الرسمية أكثر من العلاقات الرسمية.

-الشخص خاصة في المراحل العمرية الأولى يكتسب سلوكه من الاختلاط التفاضلي أي النسبة الإجباري أو الطوعي أو بالصدفة بأحد هذين النموذجين عن طريق الاتصال الشخصي أو الغير الشخصي.

لان الفرد عرضة للاختلاط بالجماعات السوية و ذات التنظيم الاجتماعي المتوازن أو غير السوية التي تعاني من التفكك في تنظيمها الاجتماعي، و لان النوع الأول من الجماعات يؤكد احترام القانون لنموذج الثاني من الجماعات على العكس من النتيجة المنطقية أن ينحرف الأفراد من فاضلوا اختلاطهم وتفاعلهم مع الجماعات، و على هذا فان المخدرات

[1] -فوزية عبد الستار :مبادئ علم الاجرام و العقاب، المكتب الجامعي، ليبيا، 1998 ، ص 54-55.

سلوك يتم تعلمه وليس موروثا أو نتاجا لمرض أو خلل في التركيبة العقلية أو النفسية للإفراد.

المطلب الثامن : الدراسات السابقة:

أ-الدراسات العربية:

دراسة الأولى : دراسة البريهي 2002 : بعنوان أثر الخصائص الديمغرافية الاجتماعية على الشباب نحو ظاهرة المخدرات في دول الأمارات و قد هدفت الدراسة إلى معرفة اتجاهات الشباب نحو هذه الظاهرة سواء السلبية أو الايجابية، و ذلك من خلال:

-التعرف على مصادر معرفة الشباب بالمخدرات.

-التعرف على واقع المخدرات بالجامعة من خلال مصادر الطلاب على المخدرات، أماكن التعاطي والدوافع التي دفعت بهم إلى التعاطي بالإضافة إلى معرفة موقف الطلبة من التعاطي و كذلك مدى مساهمة الطلبة بأنشطة تساهم في التقليل من حيث المشكلة .وقد تم تطبيق الاستبيان على عينة من 918 طالبا و طالبة من عدة جامعات، وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها : أقر أغلب المبحوثين أن الأماكن المعتادة للتعاطي هي السيارات، كما تبين أن الهيروين أكثر أنواع المخدرات انتشارا بين الطلبة وأن أكثر الطرق للتعاطي المتبعة هي الحقن[1].

دراسة الثانية : دراسة عبد العزيز الخزاعلة 2003 : بعنوان " الجوانب الاجتماعية لظاهرة تعاطي المخدرات في الأردن، دراسة ميدانية" ، هدفت الى الوقوف على الجوانب

[1] -باسم محمد الطوسي، محمد اسماعيل النصرات : اتجاهات الشباب نحو المخدرات، مركز الدراسات و الاستشارات و تنمية المجتمع، الأردن ، ص12.

الاجتماعية لظاهرة تعاطي المخدرات و على واقع حجم المشكلة في الاردن، و مدى معرفة الشباب بالمخدرات و الخصائص الاجتماعية للمدمنين و فيها توصلت الدراسة إلى أن المشكلة في الأردن في تصاعد مستمر، لاسيما بين الشباب فان السبب المباشر الذي يدفع بهم إلى تعطي لأول مرة هو مجاراة الأصدقاء ثم نسيان الواقع[1].

ب- الدراسات الأجنبية

- دراسة Nathan 2001:

تناول الباحث ظاهرة انتشار المخدرات من قبل الشباب في مدراس استراليا مقارنة مع طلبة من جامعة ملبورن، اعتمدت منهجية الدراسة على توزيع الاستبانة على عدد من الطلاب 650 طالب، و قد ركزت الدراسة على طلاب الجامعات و بنيت الدراسة إلى ارتفاع نسبة الإدمان على المخدرات بين الطلبة الذكور وكذلك ارتفاع نسبة الوفاة داخل أوساط الطلبة بسبب الإدمان [2].

المطلب التاسع : التعقيب على الدراسة :

تتمثل أوجه التشابه بين دراسة الباحث و هذه الدراسات في عدة نقاط أهمها:
تتشابه الدراسة الحالية و دراسة البريهي و دراسة عبد العزيز الخزاعلة في دراسة ظاهرة انتشار المخدرات و معرفة اتجاهات الشباب نحو هذه الظاهرة.
تتشابه الدراسة الحالية و دراسة Nathan في دراسة ظاهرة انتشار المخدرات

-أوجه الاختلاف بين دراسة الباحث و الدراسات السابقة:

نستنتج بان الدراسات السابقة التي تم ذكرها و الدراسة الحالية قد اختلفت فيما بينها من

[1] -عبد العزيز الخزاعلة : الجوانب الاجتماعية لظاهرة تعاطي المخدرات -دراسة ميدانية -أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الانسانية، 2003 ، ص 120

[2] -Nathan goatz، investigation of young people's attitudes towards and Drug strategies، Australion national Council on Drug، pp 317، 344

حيث متغيرات الموضوع، و منهج الدراسة المتبع، باعتبارها أجريت هذه الدراسات في مجتمعات و بيئات محلية مختلفة.

و كذلك اختلفت الاهداف التي سعت اليها كل دراسة من الدراسات السابقة عن اهداف الدراسة الحالية على اساس اختلاف الموضوعات أو بسبب الاختلافات في مجتمع الدراسة و هذا بدوره يؤدي الى اختلاف بنسب متفاوتة بين نتائج الدراسات السابقة و نتائج دراستنا الحالية .

الفصل الثاني : ماهية المخدرات

المبحث الاول : ماهية المخدرات

لقد اصبحت مشكلة إدمان المخدرات من أكثر المشكلات الاجتماعة خطورة ، ولها تأثر قوي علي تقدم اي مجتمع كماً وكيفاً ، وتستنفذ هذه المشكلات معظم طاقات الفرد والمجتمع وإمكانياتهما .

ولم تعد ظاهرة تعاطي المخدرات مقصورة علي شريحة معينة من المجتمع تتسم بعمر معين وبمستوي ثقافي ، واجتماعي ، واقتصادي محدود ، بل تفاقمت حتى أصبحت مشكلة يعاني منها كل شرائح المجتمع بمختلف مستوياتها .

كما ان تعاطي المخدرات وادمانها (خاصة بين الشباب) تعتبر العقبة الكبري أمام جهود التنمية والبناء ، بسبب ما يفرزه من أمراض اجتماعية وانحرافات سلوكية ، ومشكلات صحية وسياسية ، ولا يتقف مخاطره عند حدود دولة او قطر معين بل يشمل جميع الدول .

كما ويعد الإدمان من الظواهر الوبائية التي تهدد كيان الفرد والمجتمع وهي ظاهرة مرضية كفيلة بأن تفوض اركان امة بأسرها اذا ما انتشرت فيها ، لأنها أسرع انتشارا بين الشباب (عدة اليوم ومستقبل الغد) ، وبذلك فهي تشكل خطرا ملحوظا علي اهم مصدر من مصادر التنمية الا وهي التنمية البشرية ، وهي ظاهرة وبائية متعددة التأثي.

المطلب الأول تعريف المخدرات

يمكننا القول أنه لا يوجد تعريف جامع وواضح بين جميع المفاهيم الخاصة بالمخدرات إذ تعددت التعاريف التي أعطيت للمخدرات بتعدد أنواعه واختلفت باختلاف النظرة إليها لتحديد ما ليس بمخدر وأنواعها .

الفرع الأول التعريف الاصطلاحي للمخدرات

اولا: المخدرات اصطلاحا:

" هي عبارة عن مواد جامدة غير مائعة تزرع مثل الحشيش والأفيون وغيرهما تحدث السكر والفتور لمن يتناولها لتعطيل العقل وسواء تعاطها الشخص أيا كانت وسيلة التعاطي بعد زرعها مباشرة أو تم تصنيفها بإضافة بعض المواد إليهاا حتى ولو صارت مائعة ،أي على شكل أقراص وكبسولات.

كما تعرف المخدرات على أنها مجموعة من العقاقير المؤثرة على النشاط الذهني والحالة النفسية لمتعاطيهاإما بتنشيط الجهاز العصبي المركزي أو إبطال نشاطها وهي تسبب الهلوسة والتخيلات وتسبب هذه العقاقير الإدمان وينجم عن تعاطيها الكثير من المشاكل الصحية والاجتماعية.

كما تعرف بأن‌ها كل مادة تصيب الإنسان أو الحيوان بفقدان الوعي وقد تحدث غيبوبة وكل ما ينهك الجسم أو العقل ويؤثر فيهما[1].

الفرع الثاني التعريف العلمي والقانوني للمخدرات

أولا: التعريف العلمي:

هناك تعريفات علمية متعددة للمخدرات، اجتهد العلماء في تحديدها وهي :

أ- هي كل العقاقير المستخلصة من النباتات أو الحيوانات ومشتقاتها أو مركب كيميائي والمشروبات الكحولية التي تؤثر سلبا أو إيجابا على الكائن الحي بالإضافة إلى الأدوية الممنوعة وأدوية العلاج المسموحة وهذه العقاقير تغير حالة الإنسان المزاجية، ويعتمد عليها الإنسان في حياته بسبب خاصيتها المخدرة، وليس بسبب ضرورة علاج المرض الذي يستوجب تكرار استعمال دواء محدد كمرض السكري وأدوية حفظ الضغط الدموي، وهذه المواد قد تكون مهلوسة ، أو منبهة للأعصاب مثل: الكوكايين، أو مثبطة لها مثل الباربيورات (المنومات) والأفيون ومشتقاتها وهي تسكن الألم وتلغى نهائيا وتسبب النعاس أو النوم أو غياب الوعي الكامل[2] .

كما جاء في لجنة المخدرات في منظمة الأمم المتحدة لسنة 1988 والمصادق عليها بالمرسوم الرئاسي 95-41 المؤرخ في 1995/01/28 لتعريف المواد المخدرة فاعتبرت أنها

[1] - أسامة عبد السميع، عقوبة تعاطي المخدرات والإتجار بها بين الشريعة والقانون، دار الجامعة الجديدة. ص24.
[2] - هاني عمروش، المخدرات امبراطورية الشيطان، الطبعة الأولى، دار النشر، بيروت، لبنان، 1993 .ص36

"كل مادة خام أو مستحضرة تحتوي على مواد منبهة أو مسكنة مما يضر بالفرد جسميا ونفسيا وكذا المجتمع ويتعود على هذه المواد ويصبح في حالة خضوع تام لها ونجده يستسلم لتأثيرها وفي هذه الحالة يوصف بأنه مدمن [1].

عرفت منظمة الصحة العالمية المخدرات بأنها مادة إذا ما أدخلت في الجسم الحي عدلت وظيفة أو أكثر من وظائفه.

تعرف أيضا " المخدر مادة تؤثر على الجهاز العصبي المركزي ويسبب تعاطيها حدوث تغيرات في وظيفة المخ، وتمثل هذه التغيرات تنشيط واضطراب في مراكزه المختلفة وتؤثر على اللمس، الشم، البصر، التذوق، السمع، الإدراك، وكذا لنطلق[2]. "

ب- هي كل مادة طبيعية أو مستحضرة من شأنها إذا استخدمت في غير الأغراض الطبية والصناعية تؤدي إلى حالة من التعود أو الإدمان، إذ أنها تضر بالصحة النفسية للفرد والمجتمع.

ج- هي مواد تحتوي مكوناتها على عناصر من شأنها إذا استعملت بصورة متكررة أن تأخذ لها مكانا في جسم الإنسان ، وأن تحدث في نفسيته وجسده تغيرات عضوية وفيزيولوجية ونفسية، بحيث يعتمد ويعتاد عليها بصورة قهرية وإجبارية، كما يؤدي إلى

[1] - محمد سلامة غباري، الإدمان، أسبابه ونتائجه، المعهد العالي للخدمات الاجتماعية، الإسكندرية 1999 ص 132
[2] - نصر الدينمروك ، جريمة المخدرات في ضوء القوانين والاتفاقيات الدولية، طبعة 2004 ،دار هومة، ص 19

الإضرار بحالته الصحية والنفسية والاجتماعية، وهذا الضرر يلحق بالفرد نفسه وبأسرته وبالمجتمع الذي يعيش فيه كمدمن.

د- هي نوع من السموم قد تؤدي في بعض الحالات خدمات جليلة لو استخدمت بحذر وبقدر معين، وبمعرفة طبيب للعلاج في بعض الحالات المستعصية وتستخدم في بعض العمليات الجراحية لتخدير المرضى، ولكن الإدمان عليها يتسبب في انحلال جسماني واضمحلال تدريجي في القوى العقلية، وقد يؤدي بالمدمن إلى الجنون ويجعله فريسة الأوهام والأمراض [1].

ونظرا لصعوبة إيجاد تعريف جامع مانع للمخدرات على الصعيد الدولي رأى خروجا من هذا المأزق حصر المواد المخدرة متدرجة أي حسب درجة خطورتها ودرجة التخدير فيها في جداول محددة، فالاتفاقية الدولية المعروفة باسم " الاتفاقية الوحيدة بشأن الجواهر المخدرة لسنة 1961"" واتفاقية المواد المؤثرة على الحالة النفسية 1971 "اتفقتا على حصر المخدرات في عدة جداول، والتزمت الدول الموقعة عليها بهذه الجداول وإن كانت الاتفاقيتان قد منحتا لكل دولة الحق في نقل مادة من جداول أقل خطورة إلى آخر أكثر خطورة، كما أعطتها الحق كذلك في أن تدرج في جداولها مادة ليست مدرجة في جداول الإتفاقيتين[2] .

[1] - نبيل صقر، مرجع سابق، ص 06
[2] - نفس مرجع ص07.

ثانيا: التعريف القانوني للمخدرات.

لم يتعرض المشرع الجزائري لتعريف المخدرات إلا في المادة الثانية (2) من القانون رقم 18-04المتعلق بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية وقمع الاستعمال والاتجار غير المشروعين بها[1] ، حيث عرفت المخدرات بأنها " كل مادة طبيعية كانت أم اصطناعية من المواد الواردة في الجدولين الأول والثاني من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها المعدلة بموجب بروتوكول سنة 1972 ". أما المؤثرات العقلية فيقصد بها حسب نفس المادة من القانون 04-18 ما يلي: " كل مادة طبيعية كانت أم اصطناعية أو كل منتوج طبيعي مدرج في الجدولين الأول والثاني والثالث أو الرابع من اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971[2]. "

أما الفقه فقد أعطى عدة تعريفات للمخدرات نذكر منها هي كل المواد التي تسبب الإدمان وتضر الإنسان " وتختلف قائمة هذه المواد من دولة لأخرى لهذا لا يوجد تعريف دولي موحد لتعريف المخدرات[3] وقيل في تعريف آخر بأن " المخدرات مادة ذات خواص معينة يؤثر تعاطيها أو الإدمان عليها في غير أغراض العلاج تأثيرا ضارا بدنيا أو ذهنيا أو نفسيا سواء تم تعاطيها عن طريق البلع أو الشم أو الحقن أو عن طريق آخر[4]. "

[1] - قانون رقم 04-18 مؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1425 الموافق ل 25 ديسمبر 2004 المتعلق بالمخدرات و المؤثرات العقلية و قمع الإستعمال و الإتجار غير المشروعين بها.

[2] - فتحي دردار، الإدمان، المخدرات، الخمر، التدخين، طبعة1، 2000 ،ص 40

[3] - - المرجع نفسه، ص 40

[4] - محمد عوض: قانون العقوبات الخاص، جرائم المخدرات، التهريب الجمركي والنقدي، سنة 1966 ،ص 25

نجد أن المشرع الجزائري بتعريفها للمخدرات بتصنيفها في الجدول الأول والثاني قد سد الفراغ القانوني الذي كان في القانون القديم رقم 85-05 الذي لم يتطرق إلى تعريف المخدرات ولا تصنيفها وأحال ذلك للتنظيم الذي لم يصدر حتى الآن .

كما نص المشرع على تجريم نوعين من المواد المخدرة، فنص على النوع الأول في المادة 241من قانون الصحة بالقول: " يعاقب الذين يخالفون أحكام المادة 190 من القانون فيما يخص المواد السامة غير المخدرة[1]. "

ونص على النوع الثاني في المادة 242 من ذات القانون على نها: " يعاقب الذين يخالفون أحكام التنظيمات المنصوص عليها في المادة 190 من هذا القانون فيما يخص المواد السامة المصنفة على أنها مخدرات"....

و بهاذين النصين المذكورين آنفا يكون المشرع الجزائري قد جرّم المواد السامة الى نوعين : الأول المواد السامة غير المخدرة، والنوع الثاني المواد السامة المصنفة على أنها مخدرات [2].

المطلب الثاني : أنواع المخدرات

يعتبر موضوع المخدرات موضوعا معقدا ومتشابكا، وبسبب أهميته في الساحة العملية تشابكت الجهود من قبل المختصين، وذلك من خلال وضع تصنيف وتقسيم للمواد المخدرة، ومن أبرزها تصنيف دليل تشخيص الاضطرابات النفسية للمخدرات إلى 11 صنف هي:

[1] - محمد عوضنفس المرجع ،ص 25
[2] - نصر الدين مروك، مرجع سابق، ص 21

- الكافيين (Caféine)

- الحشيش (Cannabis)

- الكوكايين (Cocaïne)

- المهلوسات (Halfucinogens)

- المواد الطيارة (Inbalants)

- النيكوتن (Nicotine)

- االقنونات (Opioids)

- الفسيسالنين

- المسكنات (Sedative)

- المنومات (Hyphnoutics)

- مسببا القلق (Ansaiolytics)

كما صنفت المخدرات في دراسات أخرى إلى المخدرات من حيث طبيعتها، وكذلك من حيث تأثيرها ولونها.

3-1 تصنيف المخدرات من حيث طبيعتها:

تقسم المخدرات من حيث طبيعتها ومصدرها إلى ثالثة أقسام هي:

- المخدرات من حيث الطبيعة: وهي المخدرات التي من أصل نباتي وهي كل ما يؤخذ مباشرة من النباتات الطبيعية التي تحتوي على مواد مخدرة سواء كانت نباتات برية أي تنبت دون زراعة أو نباتات تمت زراعتها مثل: الحشيش والأفيون والكوكا...

- **المخدرات التصنيفية**: وهي المخدرات المستخلصة من المواد والنباتات الطبيعية ولكنها أقوى تركيزا منها واشد فتكا بالإنسان مثل: المورفين المستخلص من ألفيون، ولكنه اشد قوة منه، والهروين المشتق من المورفين وهو أيضا اشد قوة من المورفين، ولعل هذه المواد المصنعة لها تأثير صحي بالغ الخطورة لما يسببه ممن فقدان للشهية وزيادة في نبضات القلب والقشعريرة وتوسيع حدقة العين، وقصور في وظائف الكلى، ولعل اشد هذه الإعراض هو مرض نقص المناعة المكتسبة (الايدز) الذي ينتقل عادة عن طريق تلوث الحقن التي يستعملها المدمنون.

- **المخدرات التطبيقية**: وهي المخدرات الناتجة عن تفاعلات كيميائية لا يدخل فيها أي نوع من أنواع المخدرات الطبيعية، وان كانت تحدث آثارا متشابهة للمخدرات الطبيعية خاصة حالة الإدمان ومنها المهلوسات، المفيتامينات، الباربيتورات، الكبتاجون[1].

[1] -محمد أمين مشابقة: الإدمان على المخدرات، دار الشروق، عمان، 2007 ،ص 46

3-2 أنواع المخدرات طبقا ألوانها ومظاهرها:

- الجواهر السوداء كالحشيش والأفيون والقات..

- الجواهر البيضاء كالكوكايين والهيروين والكردانين وهي مواد مشتقة من أألفيون والكوكايين.

- الجواهر الصفراء مصنعة من مواد كيميائية مثل المكس فورت.

وهذا وقد أصدرت الرابطة الأمريكية للطب النفسي (APA)عام 1994 جداول بالعقاقير والمخدرات غير أنها أغفلت هذا التصنيف أي طبقا للأوان ومظاهرها[1].

3-3 أنواع المخدرات حسب درجة الخطورة:

3-3-1 المسكنات: لقد قسم المختصون المخدرات المسكنة إلى نوعين:

- المسكنات الافيونية : فيشمل على المادة الأساسية وهي الخشخاش أو أألفيون، أولمن كشف هذه المادة هم سكان وسط آسيا في 7000 ق. م ومنها انتشر في مناطق العالم المختلفة، وعرفه المصريون القدماء 4000 ق. م وكانوا يستخدمونه عالجا للأوجاع، وعرفه كذلك السومريون وأطلقوا عليه اسم نبات السعادة، وتحدثت لوحات سومرية إلى 3300 ق.م

[1] -جميل بن عطا، كمال الحوامدة، مرجع سابق، ص 44.

عن موسم حصاد األفيون، وعرفه البابليون والفرس والرومان لكنهم أساءوا استعماله، فأدمنوا وأوصى حكمائهم بمنع استعماله، وعرف العرب األفيون من القرن 8 ميلادي، وقد وصفه ابن سيناء يعالج التهاب الرئة.

يعتبر الأفيون وقلوا نيات الأفيون ومشتقاته مصدر المخدرات المسكنة، يستخرج الأفيون الخامي وتركيا وبعض البلدان الشرق من نبات الخشخاش الذي ينمو في جنوب شرق آسيا وا الأوسط، وثمرة الخشخاش بيضاوية الشكل تنساب منها عند شقها سائل ابيض اللون يتجمد ويتغير لونه ليصبح رمادي أو اسود عند تعرضه للهواء، يتم تعاطيه عن طريق التدخين أو البلع أو وضعه تحت اللسان، ويضاف له مسكرات نظرا لمرارته حين يمتص، وفي بعض البلدان يضاف إليه مسحوق عظام ورماد الأموات كما هو الحال في الهيروين المستعمل في مصر والذي يطلق عليه اسم" أتوا ألحماهم".

– **الميثادون:** استعمل في البداية كبديل للمورفين في تسكين لألم وجروح الجنود الألمان في الحرب العالمية الثانية، وبعد مدة اتضح انه يسبب الإدمان خاصة إذا تجاوز المريض الجرعة المحددة والميثادون يستعمل على شكل أقراص وحقن، توجد عدة عقاقير كلها مشتقة من الميثادون منها: الكيبويتميدون والفوربوبريدين، التورفينن، وكذلك البديباتون.

– **لبتيدين:** وهو مسكن قوي لألم يستعمل على شكل أقراص وحقن، ومن أهم أعراض التي نجدها عند الإدمان عليه: الهيجان والتشنج والصدع وقد يسبب شعور بالدوار يؤدي إلى

فقدان التوازن وتتعاطى هذه المواد بطرق مختلفة فأما عن طريق البلع أو عن طريق الحقن في العضلات أو الوريد أو عن طريق التدخين.[1]

يتصف مدمني الهروين بأنهم: يعانون من عجز نفسي أو شخصي والإحباط ومصابون بالبار انويا، متمردون يهربون من الواقع، سيكوباتيون، عدوانيون، وتكمن خطورة الهيروين من خلال العمليات الكيميائية البسيطة التي تخصصت في إجرائها مما يدخل عليها شوائب عديدة تغير لونها من الأبيض الناصع إلى درجات أخرى تصل إلى اللون البني، ويزيد من خطورته ما يضاف إليه من مواد أخرى فعالة مثل الكيف والكافيين وغيرها، بغرض زيادة حجمه وكسبه المادي، فتزداد قوة تأثيره وخطورته البالغة على المتعاطي بالغبطة والسعادة او الى حد نسبة هذه الخطورة البالغة التي تعرض لها، ويتعاطى الهيروين إما بالحقن في الوريد تحت الجلد وقد يتعاطى عن طريق الاستنشاق هذه المادة عن طريق وضع أوراق النبات، وبمجرد مضغ أألفيون يشعر المتعاطي بالرضا والسعادة وينسى الخبرات المؤلمة ومشاكله، وحتى انه ينسى الشعور بالجوع، ثم بعد ساعات من التعاطي ينتابه شعور بالخمول والكسل مساك والتهابات في المعدة وارتفاع ضغط الدم، الذهني والبدني واضطرابات هضمية وا بالإضافة إلى بعض الاضطرابات التنفسية المتمثلة في الأرق والإحساس بالضعف العام والخمول الذهني والتقلب المزاجي، والاكتئاب ويحتوي الأفيون الخام على المواد التالية:

- النوسكاتين 6 %.

[1] -فريدة قماز: عوامل الخطر والوقاية من تعاطي الشباب للمخدرات، رسالة ماجستير)غير منشورة(، قسم علم الاجتماع، قسنطينة، 2009/2008 ،ص،ص،.32،31

•الباباقيرن 1 ،% ويستعمل طبيا في توسيع الأوعية الدموية.

• الكودانين الذي يستخدم في تسكين السعال تقلص الأمعاء .

•الثيباتيين والنارسيثن .كما يحتوي على مواد أخرى مثل حمض الميكونيم وأحماض عضوية أخرى تحتوي على حمض الكبريتات، ويؤدي المورفين إلى تبعية نفسية وجسدية [1].

وتنقسم مشتقات الأفيون إلى:

• مشتقات خام: مثل المورفين والكوديين والبابافرين.

• مشتقات نصف مصنعة: مثل الهيروين (ثنائي استيل المورفين)، ويوجد على شكل مسحوق عادي أو ابيض ناعم الملمس له رائحة تشبه رائحة الخل، نسبة المادة المخدرة 30 %والمادة الأساسية في الهيروين هي المورفين، حيث تجري عليها بعض العمليات الكيميائية وإضافة بعض المواد إليه مثل الكافيين، يستخدم عن طريق الاستنشاق أو بحرق على ورق الألمنيوم واستنشاق أبخرته أو إذابته في الماء وحقنه في الوريد، ويستخدم الهيروين طبيا في تسكين آلام السرطان، رغم انه من المخدرات المحظورة في المجال الطبي بناء على توصية لجنة المخدرات، فقد عوض بمسكن آخر اقل منه خطورة، ويعتبر الهيروين من أكثر مشتقات المورفين تفضيلا لدى المدمنين لما تحدثه من نشوة عالية.

[1] -مصطفى سويف: المخدرات والمجتمع – نظرة تكاملية-، علم المعرفة، الكويت، 1996 ،ص 130

ويؤدي الانقطاع عن تعاطيه إلى أعراض تماثل الانقطاع عن تناول الأفيون والمورفين، ولكن على نحو أقوى واخطر.[1]

وتتعدد أنواع الهيروين باختلاف الطرق الكيميائية التي يستخرج بها من قاعدة المورفين ومن أهم أنواعه كالآتي:

- الهيروين الأحمر: وينتج بطريقة لا تتضمن تنقية من الشوائب، ويتكون من قطع صلبة كبيرة يغلب عليها رائحة الخل القوية الذي استخدم في تحضيره.

- الهيروين رقم 2 :وهو قاعدة الهيروين الجافة، الن المادة تكون صلبة، ويمكن تحويلها إلى مسحوق بتفتيتها بين الأصابع، ويتراوح لونها بين البني والرمادي الشاحب.

- الهيروين رقم 3 :يوجد على شكل حبيبات وقد يدق على شكل مسحوق تتراوح ألوانه بين البني الفاتح والفاقع والكافيين، وهو المخفف الرئيسي الذي يضاف إلى قاعدة الهيروين وتتراوح درجة الهيروين بين 25 %و 45 % وقد يخلط المسحوق بمواد أخرى مثل: الكينيين ويطلق على هذا النوع من الهيروين أسماء عامية مثل: حجارة هونغ كونغ.

- الهيروين رقم 4 :مسحوق دقيق ابيض نقي بدرجة كبيرة لا يحتوي عادة إلا على القليل من الشوائب عند بيعه للتجار المخدرات، ولكنه غالبا ما يخفف بدرجة كبيرة بإضافة مواد أخرى مثل: اللاكتوز، وذلك عند بيعه للمعتمدين، وبصفة عامة يقوم اغلب التجار المخدرات

[1] -جمال رجب سدلي: الآثار الاجتماعية والاقتصادية لإدمان، مركز الدراسات والبحوث، قسم الندوات واللقاءات، 2009 ،ص 19.

بجلب الهيروين لمواد كثير مثل السكر.. بالإضافة إلى مارك سيافور البوتاسيوم شديدة السم، والتي تسبب في الكثير من الحالات الوفاة [1] .

2-3-3االمفيتامينات: بدأ تاريخ االمفيتامينات عام 1887حينما تمكن اديليا نو من تصنيعها معمليا، وكان أول من وصف آثارها وجردن السن في عام 1928 وسرعان ما سوقتها الشركة الدوائية الكبرى سميث وكاليني وفرنس لاستخدام من خلال نافخة للاستنشاق، يستعملها ممن يعانون من التهابات الأغشية والتهابات الأنف المخاطية، واستخدمت الشركة حينئذ اسما تجاريا هو البنرردين، وفي عام 1935 صنعت المادة على شكل أقراص واستخدمت لحالات النوم القهري.

و شاع في 1940 استعمالها بين الطالب ليتمكنوا من مقاومة النوم والزيادة في تذكر الدروس في أوقات الامتحانات، ثم تبع ذلك شيوع شهرة هذه الأدوية خارج النطاق الأكاديمي وخاصة بين الرياضيين .وانتشر تعاطي االمفيتامينات في الواليات المتحدة الأمريكية في فترة الحرب وما بعدها، وظهرت في الفترة (1950 -1962)بوادر انتشار وبائي لتعاطي االمفيتامين بالحقن في الوريد في منطقة سان فرانسيسكو، ويؤكد المختصون أن التصنيع غير المشروع لها قابل للحقن ازداد نشاطا بعد عام 1963 ،وخاصة في كاليفورنيا، وتسارعت هذه الزيادة حتى بلغت الذروة عام 1972 ،ثم تراجعت بعد ذلك بسرعة ملحوظة، بسبب تناقص

[1] -شرف الدين براوي: جريمة ترويج المخدرات، رسالة ماجستير (غير منشورة) قسم العلوم القانونية، بسكرة، 2015/2014 ،ص 11

عدد الوصفات الطبية التي تصف االمفيتامين دواء مشروعا، وبالإضافة إلى اللجوء إلى التشريعات التي تفرض عقوبات على المتعاطي.

تختلف آثار االمفيتامين من شخص لأخر وتبعا لكمية الجرعة ومن أهم آثارها المباشرة ما يلي:

- تخفيف آثار الجوع والتعب.
- اتساع حدقة العين.
- سرعة دقات القلب .
- كثرة الجرعة والنشاط.
- خلل بسيط في الأقران العضلي والكلام المتقطع.غثيان و صداع.

– أما الآثار النفسية فيمكن إجمال أهمها فيما يلي:

- الثقة بالنفس.
- كثرة الكلام وزيادة الانتباه .
- زيادة الاستشارة العصبية.
- يقضي على الحزن والقلق والخوف.

- فقدان الذاكرة.

- تعقيد نفسي مع محاولات الانتحار.

ومن المنشطات الكافيين الموجود في القهوة والشاي، والشاي أيضا يحتوي على الثيبرومين، وهو مركب ذو طعم مر يوجد في بذور الكاكاو، القهوة والشاي تحتوي على الكافيين وهذه المادة تنتج الشعور بالإثارة، وتخفف بشكل معتدل ولطيف درجات من الشعور بالتعب والإجهاد، والقهوة والشاي تحدث مستويات منخفضة من الاعتماد وأعراض الانسحاب لها محدودة مثل الشعور بالصداع والإجهاد والتعب [1].

3-3-3 المنشطات: وتشمل المنشطات على الكوكايين والقات فهي عبارة عن عقاقير تسبب النشاط الزائد وكثر الحركة، وعدم الشعور بالتعب والجوع، وتسبب الأرق.

-الكوكايين: هو المادة الفعالة التي تحتوي على أوراق نبات الكوكا، الذي ينمو في أمريكا الجنونية، ويقوم الهنود الحمر بمضغ أوراق الكوكا لإزالة الشعور بالتعب والجوع، ويوجد الكوكايين النقي على شكل مسحوق ابيض ناعم يستنشقه المتعاطي مثل السهو ونادرا ما يذيبه في الماء ويحقن نفسه به في الوريد ويسبب الكوكايين الشعور بالخفة والنشاط وزيادة الحركة والسلوك العدواني.

[1] -هاني عرموش: المخدرات امبراطورية الشيطان، دار النفائس، لبنان، 1993 ،ص52.

– **القات:** تنمو نبتة القات كثا ايديوليس فوربتيك في اليمن والصومال، ويمضغ المتعاطي أوراق النبات، وقد أدرج القات مؤخرا ضمن قائمة المخدرات بواسطة هيئة الصحة العالمية سنة 1973 ،ولذلك لا تزال معلوماتنا عن هذه المادة قليلة، كما يحتوي القات على مادة فعالة تسبب النشاط المصحوب بالخمول مع حالة تشبه حالة الحالم، وتسمى مادة القات نور بسيودوا ايفيدرين، بالإضافة إلى مواد أخرى لم يتم عزلها حتى آلان، ويحتوي القات على مادة التانين التي توجد في الشاي أيضا، وتسبب الإدمان والإمساك[1] .

4-3-3 العقاقير المهلوسة: وتشمل هذه المجموعة المسكالين، داي مثيل، تردبياتمنين، فيسكيلدين، اكستازي... وهذه المواد من أقدم العقاقير التي استخدمت بواسطة الإنسان من اجل التأثير على مزاجه وسلوكه، وكثير منها موجودة في الطبيعة، وتشتق من مواد طبيعية مثل بعض النباتات وبعض الفطريات التي كانت تستخدم أحيانا أخرى لإقناع الناس بأغراض السحر والشعوذة، ولأغراض وممارسات دينية، أما في العصر الحديث فقد تم تصنيع هذه العقاقير من مواد مختلفة لها تأثير أقوى من هذه المواد الطبيعية .والحقيقة أن كل تأثيرات الكيميائية الحيوية والفسيولوجية والدوائية التي تحدثها هذه المهلوسات غير معروفة بالكامل حتى الآن، وحتى السم الذي يطلق عليها المهلوسات أو عقاقير مسببة للهلوسة غير دقيق ألنه ليس كل من ينتمي إلى هذه المجموعة يسبب الهلوسة.

[1] -هاني عرموش: مرجع سابق، ص ، 54

فتزايد في حرمان هذه المواد يؤ دي إلى حالة من التسمم، أما من الناحية الفيزيولوجية بسرعة نبضات القلب وارتفاع في ضغط الدم مع اتساع حدقة العين، ويمكن اكتشاف بعض هذه المواد من خلال تحليل البول مثل مادة PCP ومن هذه المواد ما يلي:

- السيد: وهي اختصار لمادة thamide asiddie Lysergique وتعد من أقدم المواد التي تمت دراستها في هذه المجموعة، وقد تم تصنيفها عام 1938 بواسطة ألبرت هوفمان،وتستخرج من مادة حمض الليسنرجيك المشتق من مادة ألرجات، إلا أن تأثيرها كمادة مهلوسة لم يكتشف سوى عام 1934 ،عندما تناولها مكتشفها بالصدفة .ويحضر هنا العقار على شكل أقراص أو كبسولات أو سائل نقي أو علب مربعات صغيرة من الجيالتين أو طوابع مغموسة في العقار تتم لحسها أو لصقها على الجلد، وهو عديم اللون والرائحة وله تأثير فيزيزلوجي واضح على الجسم ألسباب يتمثل في اتساع حدقة العين وتسارع نبضات القلب، وزيادة نسبة السكر في الدم مع الإحساس بالغثيان، وانخفاض في درجة حرارة الجسم وفي خلال الساعة الأولى من تناول العقار يشعر المدمن بتغير حاد في حساسه، مع وجود هلوسة بصرية وسمعية، ثم تنتابه بعد ذلك حالة من عدم الإحساس بالوقت أو المكان مع اضطراب في استقبال الأشياء بحجمها وصوتها الحقيقي[1] .

5-3-3 مجموعة الباربيونات: تضم مجموعة الباربيونات مشتقات حامض الباربنيوك وتصنف هذه المجموعة بأسلوب كيفي كالآتي:

[1] -علجية داود: ارتباط المخدرات باالجرام، رسالة ماجستير)غير منشورة(، المدرسة العليا للقضاء، الجزائر، 2008 ،ص،ص 1،18

– **الباربيتورات ذات التأثير الطويل:** وتحتاج من 45 إلى 75 دقيقة لكي يبدأ تأثيرها بعد تناول جرعة عن طريق الفم، ويستمر تأثيرها من 4 إلى 7 ساعات أو أكثر، وتترك تأثيرا مشابها لذلك الناتج عن الإسراف في شرب الكحوليات ومن أمثلتها: الباريتال، والفينوباريثال.

– الباربيتورات ذات التأثير المتوسط: مثل مادة بيتوريبتال الصوديوم ويطلق عليها اسم " بيويسال"، ويظهر تأثيرها خلال 48 دقيقة بعد تعاطيها عن طريق الفم ويبقى تأثيرها المسكن من 5 إلى 7 ساعات والجرعة المسكنة منها تبلغ 45 ملغ والمنومة 100 ملغ.

– الباربيتورات ذات التأثير القصير: وهي عادة ما يتم تأثيرها خالل 15 إلى 45 دقيقة من تعاطيها، وتؤدي إلى النوم لمدة تتراوح ما بين ساعتين إلى أربع ساعات، وال يصاحب االستيقاظ منها عادة شعور بالتعب أو الضعف ومن أمثلتها: بيتوريبال الصوديوم والسيوكوباريبتال الصديوم)السيكونال[1].

المطلب الثالث أسباب الإدمان على المخدرات:

نعلم أن المخدرات نوع من السموم قد يستعمل القليل منها في علاج بعض الأمراض، لكن الإدمان عليها قد ينجر عنها الكثير من الأضرار قد تتعدى متعاطيها إلى عائلتهم و إلى

[1] -محمد سالمة غباري، مرجع سابق، ص 18.

المجتمع ككل، و قبل تسليط الضوء على الجوانب الأخرى للمخدرات ت يجب عليها أن نتعرض إلى الأسباب التي تدفع بالشخص إلى الإدمان عليها.

أولا- الأسباب الذاتية :و هذه الأسباب يمكن ردها إلى:

ا-الاستعداد الشخصي: لقد توصل غالبية الأطباء و العلماء في بحوثهم لمعالجة المدمنين على أن السبب الحقيقي للإدمان هو وجود نقص أو لوثة عقلية لدى الشخص تهيئ له الميل إلى تعاطي المخدرات ليسوا في حالة سليمة من الوجهة العقلية فهم على شيء من النقص العقلي حيث أن كامل العقل قد يتعاطى المخدرات لكن حسن صحتهو سلامة إدراكه تمنعه من[1] الاسترسال و الإدمان علىهو يتعاطى هؤلاء الأشخاص المخدرات رغبة في الشعور بالراحة او السعادة او التخدير.

ب-الاعتبارات النفسية:إن الإنسان بطبيعته يسعى إلى التخلص من ألم الحياة و ينشد الراحة و السعادة، هذه الأخيرة التي ترتبط بالسكر و التخدير المتسببة عن تناول المخدر و بذلك تكون حالة التخدر هي السعادة في ذهن المتعاطي للمخدرات .كما قد يتناول المخدرات بغرض اشباع غريزة جنسية و ذلك بتنشيط الجهاز العصبي و ما يتبعه من حالة عكسية من تخدير و ان كان يؤدي إلى ضعف القوة الجنسية في النهاية و يؤدي الى تكرار تناول المخدرات الى حالة الادمان، و نشير في الاخير ان تناول المخدرات قد يكون نتيجة تعود

[1] - محمد فتحي عبيد، الجزء الثاني لجريمة تعاطي المخدرات في القانون المقارن، ص188

الشخص لتعاطي مسكنات الالم جراء مرض او نتيجة المحاكاة بين الأشخاص و هنا يبرز دور الأولياء في مراقبة محيط أطفالهم.

كما أن الاستعداد الشخصي لتعاطي أو استهلاك المخدرات أو المؤثرات العقلية لا ينحصر فقط في رغبة الفرد بالشعور بالراحة أو السعادة ما دام أنه يضر بالفرد و المجتمع بالإضافة إلى نفسيتهم هو كشخص كما أنها حسبما عايناه أثناء التربصات الميدانية التي قمنا بها على مستوى مختلف الجهات القضائية فان معظم مقترفي الجرائم الخطيرة بم فيها القتل و الاغتصاب كانوا تحت تأثير المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية.

وقد أثبتت الدراسات وجود هذه الصفات لدى المدمنين على المخدرات، الصفات التي يرجح مصدرها الى التأخر في تنمية المحرك النفسي للإنسان فقد أثبتت دراسة ميدانية لمجموعة من مدمني المخدرات في نيويورك أن اغلب المدمنين بدءوا في استهلاك الماريخوانا(لحشيش) و إن نسبة 10 بالمئة فقط من المدمنين شرعوا مباشرة في استهلاك الهيروين.

ج-التكوين العضوي: الأمر الذي لاشك فيها أن الشخص يرث بعض الصفات الخلقية لوالديه بل تنتقل إليها صفة خلقية لم تكن موجودة في أي من الوالدين و لكن من جد بعيد من أجداده، و ذلك كاف لبيان أثر الوراثة في التكوين العضوي، و لقد حاول العلماء أمثال[1] "هوتون" الأمريكي و الوجين"كلوك" إثبات أن المجرمين يختلفون و "لمبروزو الإيطالي "في الأوصاف الخلقية عن غيرهم ، إلا أن النتائج التي توصلوا إليها لم تكن قاطعة، و أثبت

[1] - المرجع نفسه، ص189

الألماني "اكسر" أن الصفات التي قيل إنها تميز المجرمين عن غيرهمو هذه الصفات تظهر بكثرة في الطبقات التي ينتمي إليها المجرمون.

و الاتجاه السائد في الفقه أن التكوين العضوي لا يمكن اعتباره سببا مباشرا للجريمة و إن كان يمكن أن يكون عاملا مساعدا على ارتكابها، فالشخص الوسيم.

مثلا: قد يستغل إعجاب الفتيات في التغرير بهن وهتك أعراضهن.

بالنسبة لظاهرة تعاطي المخدرات فإن التكوين العضوي للشخص قد لا يمكنه من الاستمرار في عمله فترة طويلة تمكنها من الوصول في عملها فترة طويلة تمكنها من الحصول على عائد مادي يحتاجها، الأمر الذي يدفعها إلى تعاطي المخدرات.

كما ضمنت اللجنة القومية للمارجوانا إساءة استعمال المخدرات تقديرها الثاني المرفوع لرئيس الولايات المتحدة الامريكية أن أحد الأسباب الرئيسية لتعاطي المخدرات (الأميفياتين)هي زيادة قدرة التكوين العصوي للشخص على تحمل العمل و إنجازه في فترة قصيرة، و ضربت مثلا لذلك بسائقي الشاحنات الضخمة الذين يضطرون لعدم النوم لفترة طويلة تصل لعدة أيام، و كذلك الطلبة الذين يستعدون للامتحانات.[1]

ثانيا –الأسباب الخارجية :و يمكن رد هذه الأسباب إلى الظروف التي يعيش فيها الفرد منها الظروف الاقتصادية و الاجتماعية.

[1] - محمد فتحي عبيد، مرجع سابق، ص189

ا–الأسباب الاجتماعية: تكوين الشخصية يتم بالتفاعل و الاحتكاك بين الإنسان و المجتمع سواء على مستوى المدرسة او على مستوى مكان العمل فالإنسان يتأثر و يؤثر في المجتمع مثلا عجز المعلم عن القيام بمهمتهم في خلق و تنمية الرغبة في الدراسة لدى الطفل تعد مساوئ تؤثر سلبا على تكوين شخصية الإنسان، فيترتب عنها شعور الطفل بالنقص و الوحدة و عدم الثقة بالنفس و صعوبة التعايش مع الآخرين، فلكل منها أثر كبير و خطير فيحاضر الفرد و حياته بصفة عامة.[1]

فقد أشارت الدراسات إلى أنها أكثر من 1000 مدمن ما يزيد عن 61 منهم قد أوضحوا سبب إدمانهم على المخدرات هو تأثير أصدقائهم المقربين المدمنين إضافة الى الضغوط الاجتماعية الاخرى، كالبطالة، اختلاف المبادئ بين مجتمع و أخر و كل هذه الأسباب تخلق لدى البعض الشعور بالحرمان و القلق، و للتخفيف من ذلك قد يلجئ الى الإدمان على المخدرات.

الأسباب الاقتصادية :يرتبط نوع المخدر المتناول مع دخل الفرد المالي، و مستواه الاجتماعي، فكلما زادت كمية التعاطي، وكلما تغيرت نوعية المخدر المستعمل، فالغني يستعملا لهيروين بكثرة، على عكس الاطفال المتشردين يكثرون من استعمال المواد المتطايرة، فالغنى الفاحش أو الفقر على حد سواء يعتبر من أهم العوامل الداعية لتعاطي

[1] - نواصر العايش، استهلاك الخدرات، و رد الفعل الاجتماعي، مطابع عمار قرفي، باتنة،1993 ،ص09

المخدرات ثم الإدمان عليها و محاولة الحصول عليها بأي طريقة و لو بطرق غير شرعية كالسرقة و النصب و الاحتيال [1].

ج–الأسباب الجغرافية :سهولة الحصول على العقاقير و زراعة هذه النباتات سهلت الإدمان على بعض مناطق العالم، فمثلا ينتشر الحشيش في الهند و القارة الافريقية و الكوكايين في أمريكا الجنوبية، والافيون في جنوب شرق اسيا و التدخين في أروبا[2].

د– الظروف الأمنية :منها الحروب و ماتحدثها من ويلات و آلام، كما أنها في العشرية الأخيرة ظاهرة ما يسمى بالعنف الإرهابي و الجريمة المنظمة، اللذان يعتبران ذي الصيغة العالمية، فالإرهاب عنصر من الجريمة المنظمة التي تحتوي على جرائم أخرى كالتزوير، التهريب' بيع الاسلحة و المتاجرة بالمخدرات التي يقودها مافيا عالمية برؤوس اموال مختلفة الجنسيات [3].

هـ– الأسباب الأخرى :إلى جانب الأسباب السالفة الذكر، و التي تعد أكثر تأثيرا على انتشار ظاهرة الإدمان على المخدرات، توجد عوامل أخرى منها:

– تطور الإنتاج و التهريب بسب الرباح التي يوفرها .

– تضييق الخناق على شبكات المهربين، الأمر الذي أدى إلى انتشار الفروع و الشبكات في اتجاه القارة الافريقية.

[1] - إبراهيم العبيدي، اثار الاسرة في الوقاية من المخدرات مجلة الامن، جامعة الملك سعود السعودية ، العدد 1990،03،ص16.
[2] - عبد الحكيم انور حافظ، المشكلات الاجتماعية في المجتمع المعاصر، الادمان، البطالة، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، 2007 ،ص89.
[3] - محمد فتحي عبيد، مرجع سابق، ص 190

-توفر الكثير من أنواع المنتجات السامة، و ضعف جهاز مراقبة المخدرات المشروعة.

-العولمة و التحرر الاقتصادي.[1]

لآثار الناتجة عن تعاطي المخدرات :إن تعاطي المخدرات يبدأ بتلبية المتعاطي ثم ينتهي بتخدير جسمهم حتى يشعر بالفتور و الذهول إلى أن تذبل صحتهه و يصفر وجهه و يخلق عنده كثرة النسيان مع اختلال قواه العقلية .و لقد سادت لفترة طويلة إعتقاد خاطئ و على المستوى الدولي أن تعاطي المخدرات و إدمانها مجرد سوء استعمال من البعض للمواد المسببة للإدمان.

و كعادة متأصلة مما يساعد على الإعتقاد على أنها مشكلة داخلية خاصة بالشعوب التي تعاني منها، و لكن بعدها ظهرت عدة تطورات جعلت الإدمان مشكلة عالمية لإتساع التجارة الدولية و نشوء المجتمع الصناعي في أروبا، و تعقد حياة و كثر متطلباتها مما أدى إلى ايجاد جو سيكولوجي و شجع على إنتشار و إستعمال المخدرات .

-1الآثار الصحية :تؤثر المخدرات على الجهاز الهضمي ، و ينتج عن ذلك عزوف على تناول الطعام، ثم كسل في حركة الأمعاء مما يؤدي إلى إمساك مزمن شديد، و نتيجة لذلك يحدث الهزال و ضعف عام و فقر الدم.

[1] - الديوان الوطني لمكافحة المخدرات و ادمانها، "المخطط التوجيهي للوقاية من المخدرات و مكافحتها"، أنشئ بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 1 97-212 ، المؤرخ في 09 جوان 1997 وتم تنصيبه في 02 أكتوبر 2002.

كما يؤدي إدمان الحشيش إلى الإقتحان المستمر في العيون وتخمها و ضعف اللثة و إصابة الأسنان، و احتمال تزايد الإصابة بالالتهاب الرئة و نزلات البرد والالتهاب البلعوم و سوء الهضم و ضعف عام للجسم، و ضعف في البصر و عدم الموضوعية في التفكير، و يعتبر الكوكايين من أخطر المخدرات التي تؤثر على صحة المدمن، إذا تم تعاطىه حقنا تحت الجلد حيث تحدث هذه الطريقة بقعا زرقاء تشبه الكدمات و قد تتحول بمرور الوقت إلى أورام سرطانية، مثل: التهاب الكبد.

و من الطرق المستعملة في تعاطيها أيضا استنشاقها، وهذا يؤدي في أغلب الأحيان إلى قروح في أغشية الأنف و المدمن عندما يتناول الكوكايين يستمر في الشعور بالنشاط المؤقت الذي يدوم سوى دقائق معدودة، ثم يفاجئ بالخمول الذي يعقبه و هو أطول نسبيا، فيكرر العملية بأخذ جرعات متتالية للحصول على التأثير نفسه[1].

و للمخدرات كذلك تأثير على الحالة الصحية للجنين، حيث أثبتت الإحصائيات أن نسبة ولادة الأجنة الميتة قد بلغت حوالي 35 بالمئة منهم يصابون بأمراض و تشوهات مختلفة أبسطها الإسهال و التشنجات .[2]

2-الآثار النفسية :إن تعاطي المواد الخدرة بأنواعها المختلفة له آثار نفسية على مدمنيها، و السؤال الذي قد يتبادر إلى الأذهان عند الحديث عن الأقراص المهلوسة ، ما هي آثار استهلاكها من قبل الأفراد الذين لا يعانون من أي مرض عضوي؟

[1] - - محمد شفيق، التنمية و المشكلات الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 1999 ،ص320.
[2] - - مجلة الشرطة، العدد 55،جوان 1997 ،ص31.

يقول البروفيسور "تيجزة" رئيس مصلحة الأمراض العقلية بمستشفى دريد حسين بالجزائر العاصمة، إن استهلاك الأقراص المهلوسة يعد انحرافا خطيرا لأدوية موجهة أساسا لتوفير راحة المرضى الذين يعانون من الارهاق النفسي القلق النفسي، واستهلاكها من قبل المدمنين هو بحث عن مفعول يتمثل في السكينة و الخروج من الحالة النفسية الإعتيادية مما يولد لدى المدمنين تبعية لهاته المواد.

و عن التأثيرات الجانبية عند عدم توفرهاته المواد يشعر المدمن عليها بإحباط و نقص يدفعانها في الحالات الحادة إلى العنف، كما يمكن ان يولد سلوكا عدوانيا قد يؤدي إلى ارتكاب الجرائم، و قد أشارت التقارير أن الأقراص المهلوسة هي مخدرات المستقبل، وفي هذا الصدد قال السيد صالح عبد النوري "في الجزائر هناك أربعة مصادر تمول سوق استهلاك الأقراص المهلوسة بعض موزعي الأدوية، و عن طريق التهريب، و المصدر الثالث الصيدليات و كذا صيدليات المستشفيات التي توزع فيها الأدوية بطرق ملتوية."

و عندما تقل كمية المواد الإدمانية المستعملة أو يعجز المريض عن إيجاد الجرعة لأي سبب كان (أسباب مالية أو حتى أنها نسي شراء كميات كبيرة) يصاب بأعراض الإنسحاب للعقار و التي تسمى ايضا بردود الفعل الإنسحابية، حيث يعاني من أشد حالات التعب و الإرهاق و البؤس و الشقاء و عدم القدرة على النمو يسبب الأرق الشديد، و كذا أعراض جسمية ظاهرة تتمثل في التقلصات العضلية و التشنج الحاد و الإلتواء[1].

[1]- -عبد الرحمن العبيدي، مرجع ،سابق، ص205.

– 3 أثرها على الفرد :تشير بعض الدراسات و البحوث التي أجريت على المخدرات ، أن تعاطي هذه السموم لها أثر سلبي على الفرد في علاقتها مع غيره من أفراد المجتمع، و على إنتاجياتها سواء كانعاملا أو طالبا و ذلك مع ما يطرأ عليها من تغيرات[1].

كنتيجة مباشرة للتعاطي، حيث ينتبه الشعور بالقلق و الاضطراب مما ينعكس على علاقة الفرد بغيره، و قد تتصف شخصية المتعاطي أو المدمن كما يلي:

– 1 الشخصية الالتوائية: حيث يكون الشخص خجولا، شديد الحساسية، يهرب من الناس و من المجتمع و لا يقدر على مواجهتهم.

– 2 الشخصية السيكوباتية: التي تأتي أفعالا لا إجتماعية و لا أخلاقية مثل : السرقة، القتل، الإغتصاب ...

– 3الشخصية القلقة: تتسم بعدم الصبر، التعجل في الأمر، و هذه الصفة تعرض صاحبها إلى ارتكاب الأخطاء و السلوك المنحرف.

– 4 أثرها على المجتمع: يتجلى ذلك في :

– 1من الناحية الإجتماعية :يعتبر تعاطي المخدرات و الإدمان عليها مرض اجتماعي يؤثر على نفسية الأفراد و ينعكس على شخصيتهم، فالمجتمع يفقد مجموعة من أبنائه بعضهم يتحطم و ينهار، و البعض الآخر يتم إدانتهم باستهلاك المخدرات و بالتالي يدخلون إلى

[1] - عبد الحليم انوار حافظ، مرجع سابق ، ص98.

المؤسسات العقابية فيصبح المدمن ينفق كل ما لديها على المخدر، فهو بذلك ينحدر أخلاقيا و إجتماعيا، و هذا ناتج عن التدهور في القيم، و ذلك لعدم القبول الاجتماعي للتعاطي كسلوك غير محترم في بعض الوسائط الاجتماعية، و عليها سوف ينحدر إلى الأماكن السيئة ليوفر المخدر

.و تذكر التقارير من المنظمات الدولية مثل: اليونيسف و منظمة الصحة العالمية "أن هناك أكثر من مئة مليون طفل يعيشون في الشوارع دون مأوى و هؤلاء يستخدمون في مختلف أنواع الجرائم من التسول إلى السرقة و توزيع المخدرات بعد أن يدمنوا عليها[1].

– 2 من الناحية الاقتصادية:

– تأثير انتشار و تعاطي المخدرات يشمل الجانب الإقتصادي للمجتمع و المدمن يقل إنتاجها و يهرب من العمل و الدولة تنفق الملايين من أجل عمليات المكافحة.

و الثروة الإقتصادية للوطن تستنزف دون مقابل فـهي أموال تهدر لمواجهة الدمار و الهلاك و كان بإمكان توجه تلك الجهود و الأموال إلى مشاريع تورد بالنفع و الخير على المواطن و الوطن .

–تدمير المجتمع خلقيا و نفسيا لما ينشأ عن الإدمان من فساد الأخلاق و انتهاك الأعراض.

[1] - عبد الحليم أنوار حافظ ، مرجع سابق، ص98.

– إنتشار الأمراض الجنسية و الجسمية المختلفة مما يؤدي إلى زيادة المنحرفين و المسجونين و المستشفيات لمواجهة هذه الأمراض، كما أن تكفل الدولة بهم من حيث العلاج يكلفها أموالا باهضة و هذا ما ينعكس على الإقتصاد الوطني.

– 3 من الناحية السياسية : إن لإنتشار ظاهرة المخدرات بعدا سياسيا هاما للدول الاستعمارية حيث يقرب المخدرات إلى مختلف المجتمعات العربية و الإسلامية، كما يقرب الأفلام و المجلات الخليعة بل أنها تتولى إنتاجها و تسويقها و تعتبره عنصرا رئيسيا في سياستها التوسعية.[1]

المبحث الثاني : النظريات المفسرة لتعاطي المخدرات

:لقد ظلت ظاهرة تعاطي المخدرات بتداعياتها، وانعكاساتها النفسية و الاجتماعية، والعقلية ، محط اهتمام العلماء الذين كرسوا جهودهم حول إيجاد تفسيرات توضح الظاهرة، وتسهل الإلمام بها، وبالتالي وضع استراتيجيات وقائية، وأخرى علاجية، وسنحاول في هذا العنصر عرض وشرح وجهات نظر العلماء، كل في إطار توضيح توجهه النظري.

[1] - عبد الحليم انور حافظ، مرجع سابق، ص97

-**المطلب الأول:النظرية الوراثية :** تفسر هذه النظرية فكرة الإدمان على أساس وراثي، أي أن خاصية الإدمان تنتقل من الآباء إلى الأبناء كما هو الحال بالنسبة للصفات الوراثية الأخرى

وقد استمدت أدلتها انطلاقا من دراسة الحيوانات في المختبر، ودراسة التاريخ العائلي ودراسة التوائم، ودراسة التبني، ودراسة السمات السلوكية والنفس عصبية، وتؤكد هذه النظرية أنه تم التمكن من ملاحظة أن الفئران التي تعلم آباؤها إدمان المخدرات ، كانت تدمن أيضا هذه المواد بدون تدريب ، وهو ما أوضحته دراسة (ولكر walker ،)كما أكد نفس الباحث أن نسبة حدوث الإدمان لأبناء من آباء يتعاطون المخدرات تتراوح بين(13 و 17) أمثال نسبة حدوث ذلك من أبناء آباء لا يتعاطون المخدرات[1].

وهذا يعني أن الميول الإدمانية تظهر عند الأفراد من نفس العائلة، وقد أوضحت هيئة الأمم المتحدة في دراسة على الأطفال والمخدرات، أن آلاف الأطفال في العالم يولدون مدمنين على الهروين بسبب إدمان أمهاتهم على هذا المخدر، فيكو ن أول شيء يعرفونه في العالم هو الألم الحاد بسبب الانقطاع عن تعاطيه[2]

[1] -عفاف عبد المنعم،الإدمان دراسة نفسية لأسبابه ونتائجه، دار المعرفة الجامعية، ط.د ، الإسكندرية. 2003،ص:7

[2] --فريدة طايبي،المميزات النفسية للشباب متعاطي المخدرات مقارنة، رسالة ماجستير غير منشورة ،معهد علم النفس وعلوم التربية، جامعة الجزائر1998،ص:35

وهكذا تشير هذه الدراسات أن هناك تأثير وراثي، يفسر عملية الإدمان و إ ن كان تحديد لميكانزمات المسؤولية بشكل مباشر على كيفية حدوث عملية التأثير يبقى غير واضح وأحيانا غير مؤكد، مما يفتح المجال للبحث في وجهات نظر أخرى لتفسير هذه الظاهرة.

المطلب الثاني : النظرية السلوكية والتعلم الاجتماعي:

اولا–النظرية السلوكية:

تعتبر هذه النظرية أن تعاطي المخدرات هو سلوك متعلم، إذ يمكن أن يتناول الفرد عقارا مخدرا تحت أي ظرف ، مثلا على سبيل التجربة فيستحسن ذلك، فيعيد التجربة بحثا عن نفس الإحساس.

ويؤكد (ستولرمان 1991) Stolerman أن جوهر التناول السلوكي يتمثل في أن عقاقيرا إدمان ية يمكن أن تؤدي إلى تدعيمات إيجابية (مكافئات) في تجارب شرطية بنفس الطريقة كما في المكافئات المتفق عليها مثل الطعام أو النقود، وتتحدد قيمة مكافئة العقار تجر يبيا بتأثيرها في الإبقاء على سلوك استخدام العقار[1]

كما أن المثيرات الخارجية كالأصدقاء المدمنين أو رؤية مكان التعاطي، يمكن أن تؤدي إلى الشروع في التعاطي، وحتى الإبقاء عليه إذا ارتبط بتعزيزات لاحقة، كالشعور بالنشوة

[1] -حسين فايد،علم النفس المرضي - السيكوباتولوجي - مؤسسة طيبة للنشر، ط1 ،القاهرة 2004 ،ص:359

مباشرة بعد تناول المخدر، كما أن المدعمات الإيجابية (الإحساس بالنشوة) تتزايد بفضل التدعيم السلبي (الابتعاد عن المواقف المثيرة للقلق)

ويعتبر الإدمان وفق وجهة النظر هذه أن المكافئات الإيجابية النفسية (النشوة، وتجنب القلق) ليست وحدها سببا كافيا، بل هناك مكافئات إجماعية أيضا ، وهي القبول الذي يتلقاه المدمن من قبل جماعة المدمنين، والذي يفتقده شيئا فشيئا من جماعته الأصلية من غير المدمنين.

يعتمد التفسير السيكوديناميي للإدمان على أنه سلوك نكوصي أدت إليه الصراعات اللاشعورية الليبيدية، حيث تم التثبيت في المرحلة الفمية.

فالإدمان في رأي فرويد هي بدائل للشبقية الطفلية الذاتية النكوصية، التي خبرت بداية باعتبارها سارة، ثم غير سارة، وهي الدائرة الشريرة لمعظم الأشكال الإدمانية. وفي هذه الدائرة

تصبح الرغبة في اللذة مشبعة، ولكن فقط بمصاحبة الذنب، وانخفاض تقدير الذات، وتنتج هذه المشاعر قلقا غير محتمل يؤدي بدوره إلى تكرار السلوك لإيجاد الشفاء[1]

أي أن التحليلين يركزون في تفسير الإدمان على الصراعات النفسية التي ترجع أساسا إلى

الحاجة إلى الإشباع الجنسي النرجسي في المرحلة الفمية

[1] -حسين فايد، مرجع سابق :365 .ص،

- .الحاجة إلى الأمن.

- الحاجة إلى إثبات الذات.

فتعاطي المخدرات يحقق إشباع رغبة جنسية مرتبطة بالمنطقة الشبقية الفمية، أين حدث التثبيت، وعندما ينمو الطفل ويكبر تظهر على شخصيته صفات كالسلبية والإتكالية، وعدم القدرة على تحمل التوتر النفسي والإحباط، بالإضافة إلى التركيز على اللذة عن طريق الفم، والميل إلى تدمير الذات والعداء والاكتئاب، فما استخدام الأفيون سوى وسيلة لتسكين المشاعر الجنسية والعدوانية[1]

وهكذا فإن العقار المخدر يستعمله المدمن كدعم نفسي ووسيلة علاجية ذاتية تخلصه من القلق والتوتر، باحثا عن التوازن بينه وبين واقعه

المدمن شأنه شأن المنفعل يغير من نفسه بدلا أن يغير من واقعه وعالمه، وهذا التغير الذي يحدثه له المخدر يتيح له إعادة بناء عالمه إعادة سحرية وهمية، ولكنها الإعادة التي تمكنه من التكيف مع واقعه[2]

وبهذا يلعب المخدر دور المدعم الذي يشعر المدمن بالقوة، والقدرة على مواجهة العالم، وما ذلك إلا شعورا زائفا يخفي وراءه الضعف والخذلان

ثانيا-نظرية التعلم الاجتماعي

[2] -عفاف عبد المنعم،الإدمـــان دراســـة نفســـية لأســـبابه ونتائجـــه، دار المعرفـــة الجامعية، ط.د، الإسكندرية. 2003،ص:87

تفترض هذه النظرية أن السلوك الإنساني ما هو إلا نتيجة لتتابع الخبرات الاجتماعية، والتي من خلالها يكتسب الفرد مفهوما عن معنى السلوك، كما يكتسب مدركات وأحكام معينة عن المواقف التي تجعل النشاط ممكنا ومرغوبا فيه.

ويعتبر باندورا Bandura أن كل ما يتعلمه الإنسان من سلوك يحدث وفق مبدأين هما الملاحظة والتقليد) ، كما يعتبر (جوليان روتر أن السلوك المرضي هو السلوك غير المرغوب فيه وفقا لمجموعة من المعايير والقيم، وأنه سلوك سبق تعلمه واحتفظ به الفرد لأنه يتوقع باحتمال أكبر، أن هذا السلوك يؤدي إلى تدعيم هذه القيمة[1]

أي أن الانحراف هو سلوك متعلم يريد الفرد من خلاله التغلب على الفشل والحصول على النجاح، وفي حالة التعاطي تتدخل بصورة أساسية النواتج المباشرة لاستخدام العقاقير، وهي خفض التوتر والحصول على اللذة، والنواتج الرمزية والحصول على صداقات حميمة من الأصدقاء المستخدمين

وقد حدد بيكر خطوات التعلم الاجتماعي لتعاطي المخدرات كالتالي:[2]

–تعلم الطريقة الصحيحة للتعاطي التي تؤدي إلى آثار تخديرية فعلية: في البداية لا يحصل المبتدئ على اللذة المطلوبة لعدم معرفته الجيدة بالطريقة والكمية الصحيحة، ولكي يحدث ذلك يتعلم المتعاطي الطرق الصحيحة بالملاحظة وتقليد الآخرين.

[1] -حسين فايد،مرجع سابق ،ص : 374
[2] --محمد عبد المنعم، مرجع سابق ، ص:8

التعرف على الآثار التحذيرية، وربطها باستعمال المخدر: وتتضمن هذه الخطوات عاملين، الأول ظهور آثار التخدير، والثاني ربط هذه الآثار في ذهن المتعاطي بالمخدر . حيث بتكرار التجربة يزداد تقدير المتعاطي لآثار المخدر، فيواصل تعلم الوصول إلى قمة النشوة.

تعلم الاستمتاع بآثار المخدر: ويرى (بيكر) Piker أن هذه الخطوة ضرورية لاستمرار التعاطي، وهي تحدث من خلال التفاعل الاجتماعي مع المتعاطين الآخرين ذوي الخبرة الإدمانية الطويلة، حيث يؤثرون عليه ويعلمونه أن يجد اللذة في التعاطي، برغم التجربة الأولى المؤلمة، ويحولون انتباهه إلى الجوانب المريحة من آثار المخدر

المطلب الثالث :النظرية المعرفية و نظرية علم الاجتماع

اولا–النظرية المعرفية:

على مدى السنوات العشر الأخيرة نظر إلى العوامل المعرفية في الإدمان باهتمام متزايد، وتم استبدال النموذج المرضي القديم – الذي كان ينظر إلى المدمنين على أساس أنهم يعانون من مرض حد من سيطرتهم على أفعالهم – بنموذج التحكم (الضبط الذاتي)، الذي يؤكد على مساهمة الأفراد من خلال أفكارهم وأفعالهم في اعتمادهم على المخدرات[1]

[1] -آرون بيك وآخرون،العلاج المعرفي والممارسة الاكلينيكية، ترجمة مصطفى عبد المعطي ،مكتبة زهراء الشرق، ط1 ،القاهر 2002 ،ص:251

إذ تعتبر المدرسة المعرفية أن هناك سيرورات معرفية متعلقة بالتعاطي للمخدرات، تتشكل من أفكار ومعتقدات خاطئة، وقد أكد (أرون بيك) أكثر هذه المعتقدات تأثيرا، وهو ما أسماه بمعتقد انعدام الخطر الذي يتبناه المتعاطي، فيعتبر أن تناول المخدر جرعة واحدة أو عن طريق حقنه في الوريد فإنه في مأمن عن الخطر[1]

كما تعتبر هذه النظرية أن تعرض الفرد إلى مثيرات منشطة داخلية (كالقلق، الاكتئاب، الغضب...) أو خارجية متعلقة بالأماكن والأشخاص الذين لهم علاقة بالمخدرات، ممكن أن تجعله ينحو إلى إتيان سلوكات إدمانية. وبذلك تعتبر هذه المثيرات المنشطة عوامل خطر معرفية تعمل على تنشيط المعتقدات القاعدية

وتأخذ المعتقدات القاعدية شكلان أساسيان ، معتقدات التوقع:والتي تبنى من عمليات معرفية تربط الأحداث بما يتم توقعه من نتائج، إذ أن في حالة الإدمان تكون لدى المدمن توقعات إيجابية للإدمان أكبر من عدد وقيمة التوقعات السلبية، وهذه التوقعات تعزز في خبرة قصيرة المدى، وغالبا ما تشتمل على توقع المتعاطي لارتفاع الفعالية الاجتماعية بعد استعمال المخدر

[1] -قماز فريدة،إدراك المعاملة الوالدية وتعاطي الشباب للمخدرات، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد علم النفس وعلوم التربية، الجزائر1998،ص:73

أما الشكل الثاني للمعتقدات القاعدية، وهو معتقدات محق استجابة الانضغاط (التسكين (حيث يتعلم الفرد أن العقاقير يمكن أن تخفض من استجابته الجسدية للضغوط، فهي تلقن وتشجع استخدام العقار في مواقف وخصائص الفرد مثل الاستجابة والحساسية للضغط[1]

وبذلك تفسر النظرية المعرفية التبعية للمخدرات على أنها الأثر النهائي لتنشيط مجموعة من المعتقدات، وهذا ما يميز هذه النظرية التي توضح ليس فقط سلوك التعاطي بل تشرح البنيات المعرفية التي تقف وراءه

ثانيا–نظرية علم الاجتماع

لقد أولى علم الاجتماع اهتماما كبيرا بظاهرة الإدمان وأعطاها تفسيرا نظريا يعتبرها سلوكا إنحرافيا يتخذه الفرد تعبيرا عن رفض الامتثالية والمسايرة للمعايير والقيم السائدة في المجتمع

فسلوك التعاطي هو سلوك سلبي يظهره الفرد نتيجة مشاعر الاغتراب والتباعد القوي عن المجتمع ، ورفض كل ثقافة فرعية أخرى، لأنه تبنى ثقافة التعاطي كثقافة فرعية خاصة به، وأكثر من ذلك دخلت ضمن أهداف الفرد الذاتية ، ويرجع بذلك انتشار ظاهرة إدمان الى ضعف القيم المخدرات في كل المجتمعات إلى التغير في تركيب الأسرة ووظيفتها، وا الروحية ، والاتجاه نحو المادية المطلقة التي تجعل الإنسان عموما والمراهق خصوصا يشعر بعدم الاطمئنان والثقة في المجتمع الذي ينتمي إليه، فيتمرد عليه بتكوين

[1] -محمد محروس الشناوينظريات الإرشاد والعلاج النفسي، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، 1999.،ص:442

جماعات فرعية خاصة به، من سماتها تعاطي المخدرات ، وهذا يشعره أنه فرد فعال له قيمته الاجتماعية ، لكن تحركاته في حقيقة الأمر ما هي إلا سلوكات انحرافية وخطيرة على حياته[1]

و لا يقتصر تفسير علم الاجتماع لظاهرة التعاطي على الثقافة و المعايير الاجتماعية والقيم، ومشاعر الاغتراب ، بل يتعدى ذلك إلى إعطاء أهمية لحالة الضغط التي يعانيها الشباب ، والمترتبة عن الوضع الاقتصادي الأسري المتردي، والبطالة والمشكلات الأسرية والتعرض المستمر للإحباطات.

كما تعطي هذه النظرية دورا بارزا وعلاقة وطيدة للضبط الاجتماعي بظاهرة الإدمان على المخدرات وسواه من الظواهر الانحرافية الأخرى، ويقصد بالضبط الاجتماعي جميع القوانين الرسمية مثل القوانين التي تحكم الاقتصاد والأسرة وغيرها، وحتى القوانين غير الرسمية التي يضعها الأب، سيد العشيرة...ألخ.

[1] -Bergeret jLa toxicomanie, Encyclopédie medico, chirurgical, psychiatrie, Paris . 1982 ,p : 3

الفصل الثالث : عصابات الاحياء

المبحث الأول : الإطار ألمفاهيمي لعصابات الأحياء

تعد عصابات الأحياء من أخطر المنظمات التي تهدد حياة الأفراد، و ذلك من خلال أعمال العنف و الاعتداءات التي يرتكبها أعضاء هذه العصابات داخل الأحياء السكنية .على هذا الأساس، و لتفصيل أكثر في الموضوع خصص المطلب الأول لتحديد تعريف و عوامل انتشار عصابات الأحياء، أما المطلب الثاني فقد عالج أنواع عصابات الأحياء.

المطلب الأول : تعريف و عوامل انتشار عصابات الأحياء لقد اختلفت التعاريف المحددة لعصابة الأحياء) الفرع الأول(، و كذا العوامل التي أدت إلى انتشارها (الفرع الثاني) على النحو التالي:

الفرع الأول : تعريف عصابات الأحياء

لغة العصابة أو العصبة" هي جماعة من الناس أو الخيل أو الطير، إلا أن مصطلح العصبة هو المجموعة"

أما لغة "الحي فهو جزء من المدينة يشتمل على مجموعة من المباني و الشوارع و الطرق و يكون له اسم متعارف عليه[1]"

أما اصطلاحا " عصابة الأحياء هي مجموعة من الأشخاص يشكلون منظمة إجرام قصد ارتكاب أنشطة إجرامية مثل السطو و السرقة، و الاختطاف و الابتزاز و الاتجار

[1] -قاموس و معجم المعاني.

بالمخدرات، و ذلك لممارسة السيطرة وفرض نظام معين على النحو الذي يوفر لهم الحماية على إقليم معين للقيام بأنشطتهم دون عرقلة".

و إلى جانب ذلك فعصابة الأحياء هم أفراد تلتقي اهتماماتهم و أفكارهم في نقطة واحدة، وتستقطب هذه العصابات الشباب و المراهقين الذين يعيشون مشاكل عائلية وتفكك أسري أو يعانون من ظروف مزرية أو مروا بتجارب ومواقف صعبة، و معظمهم لم يتلقوا ما يكفي من المودة و الاهتمام و لم يكملوا دراستهم، فتأتي العصابة لتعوض هذه النقائص و تحل محل العائلة لانها تغذي بعض المشاعر مثل القبول و الاعتراف و التضامن والشعور بالانتماء[1].

أما المشرع الجزائري فأعطى تعريفا لعصابات الأحياء في المادة 02 من الأمر 03/20[2] المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها، على أنها: " كل مجموعة تحت أي تسمية كانت، مكونة من شخصين (2) أو أكثر، ينتمون إلى حي سكني واحد أو أكثر، تقوم بارتكاب فعل أو عدة أفعال بغرض خلق جو انعدام الأمن في أوساط الأحياء السكنية أو في أي حيز مكاني آخر، بغرض فرض السيطرة عليها، من خلال الاعتداء المعنوي أو الجسدي على الغير أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر أو المساس بممتلكاتهم، مع حمل أو استعمال أسلحة بيضاء ظاهرة أو مخبأة.

[1] -حمد شريف طباخ، جرائم امن الدولة في ضوء الفقه و القضاء، دار الفكر دار الفكر الجامعي، القاهرة، الطبعة1، 2014ص 56.
[2] -الأمر رقم 03/20 ،المؤرخ في 2020/08/30 ،المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء و مكافحتها، الجريدة الرسمية، الصادرة في 2020/08/31 ،العدد51.

و يشمل الاعتداء المعنوي، كل اعتداء لفظي من شأنه أن يخلق الخوف أو الرعب لدى الغير، كالتهديد أو السب أو الشتم أو القذف أو الترهيب أو الحرمان من حق".

من خلال المادة أعاله، نجد أن المشرع الجزائري قد اشترط لقيام عصابة الأحياء على ضرورة أن تتكون من شخصان أو أكثر.

هذا عكس التشريع المغربي الذي لم يحدد عدد الأفراد اللازم لتكوين عصابة بالرغم من أنه اعتبر شخص واحد ال يقوم باتفاق مع نفسه، لدى حيث وعرف العصابة على أنها: "مجموعة من الأشخاص بغض النظر عن جنسهم إناثا كانوا أو ذكورا، و بعدم الاهتمام بعددهم أي وجود شخصين فأكثر، ألن الفرد الواحد ال يقوم باتفاق مع نفسه..[1]. "

الفرع الثاني: عوامل انتشار عصابة الأحياء باعتبار الإجرام ظاهرة قديمة قدم المجتمع الإنساني و ملازمة له منذ البداية، فإن دوافع انتشار هذه الظاهرة عديدة و متنوعة تختلف من بيئة ألأخرى و من مجتمع لآخر على النحو التالي :

أولا: العوامل الفردية النفسية عدم تكيف الفرد مع بيئته هو أحد أبرز العوامل التي تدفع بهذا الأخير إلى تشكيل عصابة أو الانخراط فيها، فالصعوبة التي وجدها في إنتاج حاجاته بطريقة مقبولة اجتماعيا تجعله يعمل على إنتاجها عن طريق البديل.

[1] هشام ليوسفي، جريمة تكوين عصابة إجرامية،2022،14:20/04/29 ,WWW.lecjur.blogspot.com

إذ فحسب البعض فإن لمغامرة أو رغبتهم في الانتقام أو حاجتهم للحماية، أو الحصول على المتعة والملذات والأموال تدفع بهم لتأسيس عصابة لبلوغ حاجتهم، وفي هذا السياق ظهرت نظريتين[1] :

1 – نظرية اللجوء :وفقا لهذه النظرية، العصابة قطيع للدفاع ضد عدو معنوي يتمثل في الأبوين أو السلطة، لذلك فان اجتماعهم أو اتفاقهم على اللقاء في موعد معين يمنحهم قدرا من الشعور بالقوة والأمان لمعارضة سلطة الكبار، لدى فمن الضروري إقامة مسافة نفسية بين الذات والوالدين، والظفر باستحسان وقبول الاقارن بما يعزز لدى المراهقين والشباب احترام النفس والحس بالهوية الفردية بصورة مستقلة من خلال اللجوء إلى عصابة الأقران.

2 – نظرية البطل :استند الأستاذ (ميكللي) على نظرية اللجوء في تفسير إجرام المراهقين و اعتبر تصويرها تصويرا شاعريا رومانسيا، ذلك أن الإجرام ليس علما فيفسر أن المراهقين المنخرطين هم أفراد منافون متخاصمون مع المجتمع.

فمن العبث القول، أن الأفراد العصابة يبحث عن قيمة، فالشخص في العصابة هدفه الوحيد هو الظهور بمظهر البطل المناوئ لنظام المجتمع.

[1] -نشأت ناظم المالكي،جريمة التشجيع بطريق المساعدة على ارتكاب الجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي، معهد العلمين للدراسات العليا، ب. م.ن، 2018،ص24..

وهكذا فان المراهقون لا يلجئون إلى العصابات إنما يتجهوو عليه قد أسفر ت العديد من البحوث أن انحراف معظم الجانحين سببه انفصالهم عن معاييرهم الأخلاقية، و إلى تصدع ارتباطهم بالمجتمع رغم أن الكثير منهم ينتمي إلى الطبقات المتميزة اجتماعيا[1].

ترتيبا على ما سبق يمكن القول أن السلوك الإجرامي مثله مثل السلوك العصابي[2]،حيث أن محاولة غير عقلانية إشباع الحاجات الإنسانية أو عدم الشعور بالراحة أو التعرض لمواقف الفشل والإحباط، يؤدي حتما إلى الانخراط في النشاط المضاد للمجتمع أي نشاط العصابات.

والواقع أن كل جريمة إن كانت مقصودة لابد أن يكمن وراءها دافع أو عامل نفسي، و في إجرام العصابات معنى اقتناع المجرم و إيمانه بالفكرة الإجرامية واستحواذها علية، وما سبق ذلك من عمليات تأثير من قبل المخططين للجريمة، تعد من العوامل النفسية التي تساعد في انتشار هذه العصابات.

ثانيا: العوامل الفردية التكوينية يعتقد البعض أن الانتماء إلى عصابة يتأثر بالتكوين الداخلي للفرد، فعندما تكون عناصر الشخصية في مرحلة التكوين قد يحدث تأثير بطوائف المجرمين، وعندما يكتمل نمو الشخصية ينعدم تأثير الاحتكاك والاختلاط بطوائف المجرمين.

[1] -نشأت ناظم المالكي، المرجع السابق، ص 24

[2] -علي احمد الخضر المعماري، أحمد عبد العزيز، دراسات في علم الإجرام، دار المناهل للنشر والتوزيع، القاهرة، . ، 2012،ص61

فعناصر شخصية الفرد هي التي تحدد بيئته وتدفعه إلى الدخول في المجتمعات الصغيرة التي تتفرع عن المجتمعات الكبيرة، و لذلك إذا كان التكوين في المجتمعات الصغيرة يعد الفرد إعدادا إجراميا فانه سيبحث عن الطائفة أو الجماعة التي تتفق وهذا الاستعداد وهي طائفة من إليها بتأثير عقولهم أو نفسيتهم الاجتماعية، إذ نجد بعضهم يمارس أعمال العنف نتيجة لحالة من الإحباط التي يتعرض لها،المجرمين، ويكون الإعداد في مرحلة الطفولة بالإقدام على التصرفات المنحرفة وان لم تصل إلى حد الجريمة[1].

ثالثا: العوامل الاجتماعية:

تنقسم هذه العوامل إلى:

1 – عامل الأسرة :يعتبر عامل الأسرة أكثر العوامل الاجتماعية تأثيرا في شخصية الفرد، ذلك أن الأسرة هي أول بيئة يمارس فيها الإنسان تجاربه الأولى و يستمد منها خبراته ويتعلم منها الخطأ والصواب، و حتى تكون الأسرة سوية يجب أن تتوفر لها مقومات معينة أبرزها التكامل والصلابة و استقامة الوالدين.

و اعتدال حجم الأسرة واستواء وضعها الاقتصادي تعد من أهم المسائل التي تؤثر في شخصية الفرد، فإذا أصابها خلل واحدا أو أكثر تهتز الأسرة ويختل كيانها، الأمر الذي ينعكس سلبا على شخصيات الأفراد، و بالتالي الانحراف و السقوط في العصابات الإجرامية.

[1] -علي أحمد الخضر المعماري، المرجع نفسه، ص 48

إذا فالعصابات عادة ما تتكون من الأطفال الهاربين من بيوتهم فهم الأقرب من الانحدار إلى زاوية الجريمة و الجنوح عند أول فرصة، فحسب علماء النفس فان سلوك الجانح هو انعكاس للصراع الأسري الذي دفعه إلى العصابة الجانحة، و أن انتماء الطفل إلى عصابة أطفال جانحة يرجع بالدرجة الأولى إلى فشل أسرته في ضبط سلوكه، و هنا يظهر الدور المهم الذي تلعبه العالقات الانفعالية و العاطفية في النمو النفسي ألإفراد الأسرة[1].

2 – عامل المدرسة :تعد المدرسة أول نقطة للخروج إلى العالم الخارجي و تكوين عالقات جديدة بالإضافة إلى العالقات الأسرية، ليجد الفرد نفسه يحتك مع غيره من الطالب الآخرين قد يتخذ بعضهم كرفقاء يكون بينهم منحرفين، وهنا تكون اختياراته و حواراته معه تحت تصرفه وحده بغياب الوالدين، و قد يتأثر بهم و يجذبه تيارهم خاصة مع وجود المغريات أو التعرض للسخرية من زملائه بسبب فقره و عدم مجاراته لهم من حيث الإنفاق أو الأنشطة الترفيهية، مما يدفعه إلى القيام ببعض الأفعال المضادة للمجتمع[2] ، أو الانضمام إلى عصابات و ذلك لفرض مكانته و منزلته بين أقرانه، و ذلك للحصول على الاحترام و الحرية و الاستقلالية المفقودة في حياتهم.

3 – العزلة الاجتماعية :حيث يشعر الشباب بوجود فجوة بينهم و بين المجتمع أي بين ثقافتهم و ثقافة المجتمع، و بين نظرتهم التجديدية و نظرة المجتمع التقليدية، مما يحدث

[1] -علي أحمد الخضر المعماري، المرجع نفسه، ص 50.
[2] -أحمد شريف طباخ، المرجع السابق، ص 82.

تفكك و انفصال بين ما يراه الشباب و يقره المجتمع، الأمر الذي يشعرهم بالوحدة و العزلة، مما يساهم في تشكيل ثقافات مضادة للجماعات و تشكيل عصابات للانتقام منها [1].

4 – العجز و فقدان السيطرة و الإدمان :يتعرض الشباب بوجود في حياتهم إلى مختلف أشكال الضغوط الاجتماعية التي تفرضها بيئتهم الاجتماعية مثل غياب المرافق العمومية الرياضية، دور الشباب و انعدام شروط الحياة، الأمر الذي يشعرهم بالعجز و عدم القدرة على المواجهة، لدى فيلجئون إلى تعاطي المخدرات بأنواعها.[2]

رابعا: العوامل الاقتصادية و السياسية: إن الارتفاع المخيف لمعدلات الجريمة حسب دراسات علم الجريمة، سببه التحولات الاقتصادية و السياسية التي أدت إلى رسم تحديات و طموحات جديدة لدى الكثير من الأفراد، و عندما يعجز الفرد عن سلوك الطريق الصحيح لتحقيقها يلجئ الى الطرق غير المشروعة بالانحراف الذي يؤدي إلى الوقوع في يدي عصابات الأحياء.

إذا يعد الاقتصاد من العوامل الرئيسية في خلق الاستقرار النفسي لدى الفرد في المجتمع، فعدم رضا يولد الشعور بنوع من العجز و عدم المسؤولية يدفع الفرد للغضب و للانتقام، و هو ما تستمد منه العصابات قوتها من خلال تحقيق غاياتها بالإجرام و الغصب.

[1] -سيد علي موسى، الطاهر سواكري، (عصابات الأحياء السكنية في المجتمع الج ا زئري)، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، المجلد 11 ، العدد1 ، جوان 2021 ، ص205.

[2] -سيد علي موسى، الطاهر سواكري، المرجع نفسه، ص 205 و 206.

و إلى جانب ذلك فان اعتماد الدولة على الاقتصاد الريعي و انخفاض القدرة الشرائية للمواطنين، إلى جانب الفساد المالي و انتشار الرشوة و النهب و انعدام الشفافية، و و انعدام إمكانية الحصول على فرص لإعداد مشاريع أو تنمية خبرات العمل، و قلة الحظوظ في الحصول على مناصب عمل، فكل هذه العوامل قد يتحول سبيل تلبيتها و أساليبها المشروعة إلى أساليب منحرفة في شكل عصابات لتحقيقها [1].

و من أهم الأسباب الاقتصادية التي ساعدت انتشار عصابات الأحياء تتمثل في:

1 –تفشي البطالة :إن حق العمل حق اقتصادي مؤكد من طرف الوثائق الدولية و التشريعات الوطنية، و هو ما كفلته المادة 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[2] الصادر عام 1948 ،و أكد الدستور الجزائري[3] على الحق في العمل حيث نصت المادة 66 منه على أنه: " العمل حق و واجب."

لكن و بالرغم من ذلك، إلا أن الواقع العملي تطغى عليه معالم البطالة و تؤثر على الشاب الجزائري و مستقبله، فسوء التخطيط و الإدارة الفاسدة و عدم وجود برامج واضحة لمعالجة الأزمات الاقتصادية في الدولة اثر في تنمية اقتصاد الجزائر و سبب جملة من المشاكل الثقيلة، منها عرقلة مشاريع التمنية و انتشار البطالة و الفقر و الحرمان، و تردي الخدمات العامة و نمو معدل العنف [4].

---

[1] -سيد علي موسى، الطاهر سواكري، المرجع نفسه، ص. 202

[2] -نصت المادة 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه " :لكل شخص حق العمل، و في شروط عمل عادلة و مرضية، و في الحماية من البطالة."...

[3] -مرسوم رئاسي رقم 442/20 ، المؤرخ في 2020/12/30 ، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 2020/12/30 ، العدد. 82

[4] - -فؤاد غازي ثحيل التميمي ، الجريمة المنظمة و أبعادها الاجتماعية، أطروحة دكتو ا ر ه، جامعة بغداد ،كلية الآداب، 2002ص86

و عليه يمكن القول أن أغلب العصابات هم أشخاص عاطلين عن العمل يدفع بهم البحث عن المال الحرمان منه، إلى تحصيله بالسبل غير المشروعة و هو ما توفره عصابات الأحياء.

2 – سوء توزيع الثروات :إن توزيع الثروات الاقتصادية بشكل غير عادل يؤدي الى خلق شعور بالظلم و التهميش، كالتمييز بين الأفراد في مجال الثروة يخلق تيار معارض يشكل مجموعة إجرامية تسعى لفرض نفسها و التخلص من فقرها، خاصة أن العصابة تعمل على استقطاب المضطهدين الستغلالهم لتحقيق حلم الثراء.

أما العوامل السياسية التي ساعدت في انتشار عصابات الأحياء فتتمثل أساسا في فشل قرارات العفو، أثبتت وقائع الحياة اليومية أن قرارات العفو التي أصدرتها السلطة الجزائرية باختلاف الأزمنة، قد فشلت في إصلاح المجرمين و الجانحين خاصة في غياب الرعاية الاجتماعية و الاقتصادية اللاحقة للنزلاء[1] ، ناهيك عن النظرة التي ينظر بها المجتمع إلى المسبوقين قضائيا و التي تقف بينهم و بين التكيف مع المجتمع بشكل صحيح.

و أمام ندرة توافر فرص العمل لهم أضحت الظروف ملائمة لهم للقيام بتشكيل عصابة و احترافهم للسلوك الإجرامي، مستفيدين من الخبرات الإجرامية التي اكتسبوها من السجن.

[1] -حنان محمد الحسيني أحمد ، تشكيلات العصابية في ج ا رئم أمن الدولة ، أطروحة دكتو ا ره، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة، 2001 ، ص 09.

المطلب الثاني: أنواع عصابات الأحياء

عصابات الأحياء ظاهرة إجرامية خطيرة انتشرت بشكل سريع في الوقت الحاضر و أصبحت واقعا يجب تقبله، و هذه العصابات و النشاط الإجرامي الذي تمارسه هو العامل الذي يحدد نوعها، فكل عصابة تختص في نشاط و تحترفه حسب قوام و ملامح الحي الذي تنتمي إليه.

كما تجدر الإشارة أنه يمكن لعصابة أحياء واحدة أن تنشط في عدة مجالات إجرامية[1] ، من خلال فرض نظام ترهيبي على إقليم معين، فقد نجد عصابة حي واحد تقوم بالقتل و السرقة (الفرع الأول)، و قد تختص أحيانا أخرى في و الاتجار و ترويج المخدرات (الفرع الثاني.)

الفرع الأول : عصابة أحياء مختصة في السرقة و القتل

تعتبر جنحة السرقة من بين الجرائم الشائعة التي ترتادها عصابة الأحياء، حيث نص المشرع الجزائري على السرقة بموجب المادة 350 من قانون العقوبات الجزائري[2] ، أن للسرقة من الجهة المادية وسيلة هي الانتزاع و المحل هو الشيء المملوك للغير، و الذي يعني أنه لا وجود للسرقة بمعنى قانوني إلا عندما ينتقل الشيء محل الجنحة من حيازة الحائز الشرعي إلى حيازة مرتكب الجريمة.

[1] -حسنين المحمدي، الخطر الجنائي ومواجهته ، منشاة المعارف، الإسكندرية ، 2003 ، ص20 .

[2] -الأمر رقم 156 – 66 المؤرخ في 08 يونيو 1966 ، يتضمن قانون العقوبات الج ا زئري، الجريدة الرسمية، الصادرة في 11 يونيو 1966 ، العدد . 49 المعدل و المتمم

أما العنصر المعنوي في السرقة يتطلب وجود قصد عام يتمثل في العلم و الإرادة في انتزاع الشيء المملوك للغير، و القصد الخاص يتمثل في إرادة تملك الشيء المنتزع أو التمتع به أو التصرف فهو تبعا للمادة 350 و ما يليها.

أما جناية أو جنحة و قد تكون مخالفة و لكن تبقى عناصر الجريمة نفسها فالسرقة البسيطة هي التي لا تكون مصحوبة بأي ظرف مشدد من ظروف التشديد المنصوص عليها في المادة 351 من قانون العقوبات الجزائري و ما يليها.

أما السرقة الموصوفة هي التي تكون مصحوبة بظرف مشدد واحد أو عدة ظروف و المتمثلة في حمل السلاح و السرقة المرتكبة بالتسلق، الكسر و المفاتيح المصطنعة، أو كسر الأختام.

أو تلك إلي ترتكب في الطرق العمومية أو باستعمال العنف و تعدد الفاعلين، علما أن السرقة تتحول من جنحة إلى جناية و يعد ظرف التعدد من الظروف المشددة لجريمة السرقة.

فحسب المادة353 فقرة3 من قانون العقوبات الجزائري يشترط أن يكون أكثر من شخص، و أن يشتركوا في الأعمال التنفيذية للسرقة بوصفهم فاعلين أصليين أو شركاء.

إذا و من خلال الشروط التي نص عليها المشرع في جريمة السرقة و عند إسقاطها على الأمر 03/20 ،نجد أن عصابة الأحياء هي الأخرى تتجه إلى السرقات في الطرق العمومية، إذ تتميز هذه الأخيرة بالخطورة نظرا لمكان ارتكابها.

كما تلجئ أيضا هذه العصابات إلى السرقات المباغتة و أكثر ما يميزها أن هذه السرقات تتم عن طريق التهديد بالسلاح، و قد ترتكب فيها جرائم القتل و دخول المنازل الذي يكون باستعمال عذر أو اسم وهمي، و هذا الأمر يختلف حسب ملامح الحي فالأحياء الفقيرة عادة ما تكون السرقات العمومية باستعمال الأسلحة و التهديد و اقتحام المنازل بالعنف و الكسر، مما ينتج عنه ضحايا آو اعتداءات جسيمة.

أما الأحياء الراقية فتكون نوعا ما جرائم السرقة فيها ذكية باستعمال تكنولوجيات و الوسائل و المهارات التي ترفع الأدلة و لا تترك أثرا للجريمة.

الفرع الثاني : عصابة أحياء متخصصة في الاتجار و ترويج المخدرات

قبل الخوض في هذا الفرع وتحري عناصره يجب التمييز بين الترويج والمتاجرة، إذ أن المال هو الفارق الأساسي بين الترويج و المتاجرة [1] ، فالترويج هو عميلة تسهيل اقتناء والحصول على المخدرات كالذي يقدم المخدرات بغرض الاستضافة مجانا في الحفلات فهذا يعد ترويجا، و هو التسهيل غير المشروع للحصول على المخدرات و هو ما نصت عليه المادة 15 من القانون[2] رقم 04-18 ،و يأخذ هذا النوع صورتين أساسيتين يتمثلان في:

الصورة الأول: دفع الغير إلى استهلالك المخدرات بإكراه أو غش مثل وضع مخدرات، أو مؤثرات عقلية في مواد غذائية أو في مشروبات دون علم من المستهلك.

[1] -محمود زكي شمس، أساليب مكافحة المخد ا رت في الوطن العربي، ج 1 ، ب.د .ن، دمشق، ص 515

[2] -قانون رقم 18/04 ، المؤرخ في 2004/12/25 ، متعلق بالوقاية من المخد ا رت و المؤث ا رت العقلية وقمع الاستعمال و الاتجار غير المشروعين بها، الجريدة الرسمية الصادرة في 2004/12/26 ، العدد83

الصورة الثانية : و هي محل دراسة في هذا الفرع ويعد الترويج تسهيلا للاستعمال غير المشروع للمخدرات، و تتوافر هذه الجريمة على الركن المادي الذي يتحقق بواسطة فعل ايجابي وتسهيل الاستعمال غير المشروع للمواد المخدرة أو المؤثرات العقلية، و ذلك قصد تمكين الغير دون حق من تعاطي المخدر.

هذا و قد حددت المادة 15 من القانون رقم 04-18 الأشكال التي قد يكون عليها هذا العمل، سواء عن طريق توفير المحل لهذا الغرض أو بأية وسيلة أخرى، من قبل المالك و المسيرون والمديرون والمستعملين بأي صفة كانت لفندق أو منزل مفروش أو مطعم أو ناد أو مكان عرض، أو أي مكان مخصص للجمهور أو مستعمل من الجمهور الذين يسمحون باستعمال المخدرات داخل هذه الأماكن.

و يعاقب عنها القانون بالحبس من 5 سنوات الى 15 سنة وبغرامة من 000. 500دج إلى 000. 1000دج.

والترويج عادة ما يتم بين أفراد عصابات الأحياء في أوقات تجمعاتهم سواء في الحفلات أو أثناء التحضير للعمليات الإجرامية المخدرات.

فغالبا ما يقومون بهذه العمل وهم تحت تأثير المخدرات أما جريمة التعامل أو الاتجار بالمخدرات أو المؤثرات العقلية فقد حضر القانون 04-18 لاسيما في المواد 17 منه وما يليها كل صور التعامل والاتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية، و يلاحظ أن قانون 04-18

يستعمل مصطلح التعامل والاتجار ولكن الصور التي نص على حضرها تكاد تستغرق كل حالاته.

هذا ويقصد بالتعامل كل تصرف يراد به إنشاء حق عيني على المخدر أو انقضائه وتشمل صور التعامل التي ورد حضرها في المادة 17 من قانون المخدرات، في إنتاج حيازة وضع للبيع أو حصول وشراء قصد البيع أو التخزين، أو استخراج أو تحضير أو توزيع أو تسليم بأية صفة كانت أو سمسرة أو شحن، أو نقل عن طريق العبور أو نقل المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية

– **صور الاتجار بالمخدرات** :يقصد بالاتجار بالمخدر أن يقوم الشخص لحسابه الخاص بمزاولة عمليات تجارية متعددة قاصدا أن يتخذ منها حرفة معتادة، فال يكف لإثبات الاتجار عملية واحدة وال عدة عمليات متفرقة في أوقات منقطع أو اتصال فيها، و إنما يلزم عند تعدد العمليات أن ينظمها غرض واحد و هو أن يكون نشاط الجاني المعتاد العمل والارتزاق والعيش منه.

هذا وقد استعمل المشرع بعض المصطلحات القانونية لصور الاتجار بالمخدرات[1] و تتمثل في:

1 – البيع : هو عقد يلتزم من خلاله البائع أن ينقل للمشتري ملكية شيء أو حق مالي مقابل مبلغ نقدي.

[1] -حسين طاهري ، ج ا رئم المخد ا رت و طرق محاربتها، دار الخلدونية، الج ا زئر 2013 ، ص38

2 – الاستخراج: هو تحليل مادة قائمة بطريقة عزل عناصرها والإبقاء على الجزء المخدر منها .

3– التحضير: هو القيام بعدد من العمليات من التأجير و وزن الكمية المباعة وتشمل التقطيع والتغليف وغيرها.

الإنتاج : هو خلق المادة المخدرة و إبرازها للوجود.

النقل: قيام الشخص بنقل المخدر لصالح شخص أو أشخاص آخرين بمقابل أو دون أجر، و النقل كمصطلح وحيد يعني به نقل البضاعة داخل الإقليم الجزائري، و النقل أو العبور هو نقل المخدر عبر الأراضي الجزائرية بهدف تسويقها لدول أخرى.

السمسرة: وتعني التدخل بين طرفي التعامل يلتزم مقابل أجر و بموجب وكالة بالعمل كوسيط لإبرام عقود بين طرفي التعامل و التوسط.

هذا و قد نصت المادة 17 المذكورة على عقوبة الحبس من 10 الى 20 سنة و بغرامة 50.000.000 إلى دج5000.000 من كما يعاقب على الشروع في هذه الجرائم بالعقوبات ذاتها المقررة للجريمة المرتكبة.

و قد وسعت المادة 17 من القانون رقم 04–18أيضا من مفهوم و صور التعامل و الاتجار بالمخدرات و تدارك بعض الصور التي لم تكن منصوص عليها فضال عن رفع قيمة الغرامة المالية بالنسبة لحدها الأقصى و الأدنى.

و عليه فإن هذا التوسع يضفي طابع الصرامة في مكافحة الاتجار غير المشروع للمخدرات، و نصبح أمام جنايات التعامل بالمخدرات و المؤثرات العقلية التي نصت عليها المادة 17 في الفقرة 3 ،و تقصد بذلك الجريمة التعامل و المتاجرة بالمخدرات التي ترتكب من طرف الجماعة و يدخل في هذا الوصف عصابة الأحياء مناط الدراسة و الأنشطة الخاصة بهذه الجريمة تختلف حسب اختلاف الحي فالاحياء الراقية تقوم. بترويج و المتاجرة في مخدرات غالية السعر و صعبة المنال فالنفوذ الذي يسخر بها عصابات هذه الاحياء يمكنهم من توفيرها و يسهل تسويقها

المبحث الثاني: التدابير الوقائية من عصابات الأحياء

إن انعدام الانتماء لدى الشباب و جملة المشاكل الاجتماعية التي تتمثل في البطالة و التفكك الاجتماعي و غياب المشاركة الاجتماعية، أو التعليمية التي تساهم في إدماج شباب الأحياء لخدمة المصلحة العامة يدفعهم للتجنيد لحساب العصابات الأحياء الإجرامية

حتى تتولى الدولة إعداد إستراتيجية وطنية للوقاية من عصابات الأحياء، قصد الحفاظ على الأمن و السكينة العموميين و حماية الأشخاص و ممتلكاتهم، تتخذ الدولة و الإدارات و المؤسسات العمومية و الجماعات المحلية الإجراءات اللازمة للوقاية من عصابات 2 الأحياء، من خلال لاسيما ما يأتي[1]:

-اعتماد آليات اليقظة و الإنذار و الكشف المبكر عن عصابات الأحياء

-التحسس بمخاطر الانتماء لعصابات الأحياء، و آثار استعمال وسائل تكنولوجيات العالم و الاتصال في الإشادة بها و نشر أفكارها

توفير تغطية أمنية متوازنة للأحياء السكنية

إعداد سياسة عامة في إنجاز البرامج السكنية تراعي فيها متطلبات الوقاية من الجريمة و محاربتها.

[1] -المادة 04 من الأمر رقم 03/20

المطلب الأول: الهيئات الإدارية للوقاية من عصابات الأحياء

للوقاية من ظاهرة عصابات الأحياء و انتشارها استحدث المشرع الجزائري بموجب الأمر رقم 03/20 في مادته 07 و المرسوم التنفيذي رقم 123/21 ،هيئتين تمثلت أساسا في اللجنة الوطنية (الفرع الأول) و اللجنة الولائية للوقاية من عصابات الأحياء (الفرع الثاني(تتولى كالهما مهام محددة.).

اذا فتضافر الجهود و أعمال هاتين اللجنتين يصب نحو الصالح العام، و غرضه فرض الأمن و نبذ كل مروع أو مرهب عنه، و يقع على عاتق الدولة نفقات سير هاتين اللجنتين التي تسجل في ميزانية تسيير الوزارة المكلفة بالداخلية وفقا لنص المادة 17 من المرسوم التنفيذي ر قم 21-121

الفرع الأول : الهيئة الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء

أورد المشرع معالم هذه الهيئة في القسم الأول من الأمر 20-03 من المادة 8 إلى المادة 10 و توضع هذه اللجنة لدى الوزير المكلف بالداخلية مهمتها تتمثل في:

-إعداد مشروع الإستراتيجية الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء و عرضه على الحكومة، و متابعة تنفيذها من طرف السلطات العمومية المختصة و المجتمع المدني و القطاع الخاص

-متابعة و تحديد مقاييس و طرق الوقاية من خطر عصابات الأحياء، و العمل على تطوير الخبرة الوطنية في هذا المجال؛ مع المعطيات المتعلقة بالوقاية من عصابات الأحياء

-اقتراح التدابير التي من شانها ضمان الفعالية في الوقاية من عصابات الأحياء؛

-تقديم الآراء و التوصيات حول أي مسألة تتعلق في الوقاية من عصابات الأحياء

-ضمان تبادل المعلومات و تنسيق العمل بين جميع المتدخلين في مجال الوقاية من عصابات الأحياء

-متابعة و تقييم الأدوات القانونية و الإدارية في مجال الوقاية من عصابات الأحياء، و اقتراح أي تدبير أو إجراء لتحسين فعاليتها؛

-متابعة و تقييم نشاطات اللجان الولائية للوقاية من عصابات الأحياء و تنسيق نشاطاتها.

بالإضافة إلى هذه المهام المنمطة بها، فإن اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء ملزمة برفع تقرير سنوي إلى رئيس الجمهورية يتضمن كل التوصيات و الاقتراحات الموجهة من طرف هذه اللجنة، للحد من استفحال عصابات الأحياء و تتضمن على وجه الخصوص

تقييم تنفيذ الاستراتجيات الوطنية، و ذلك لتعزيز و ترقية الآليات الوطنية المعمول بها في هذا المجال[1]

أما بالنسبة لتشكيلة هذه اللجنة فقد نظمها المشرع الجزائري بموجب المادة 9 من الأمر 20 03/و المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 21-121 ،حيث يشارك في تشكيلة اللجنة الوطنية لمكافحة العصابات ما يلي:

-ممثلو الوزارات و الإدارات و المؤسسات العمومية المعنية

- مصالح الأمن و المجتمع المدني

-مختصون في علم الاجتماع و علم الإجرام و علم النفس

. أما كيفية سيرها و تشكيلتها فقد حددتها المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 21-121، إذ تجتمع اللجنة الوطنية في دورة عادية 4 مرات في السنة، و في دورة غير عادية كلما دعت الضرورة إلى ذلك بناءا على استدعاء من رئيسها

هذا و قد نصت المادة 5 من نفس المر سوم على أن إعداد جدول الاجتماعات من صلاحيات رئيس اللجنة الوطنية، إذ بعد إعداده يقوم بإرساله إلى باقي الأعضاء قبل 15 يوما على الأقل من تاريخ الاجتماع، و يمكن تقليص هذا الأجل في الدورات غير العادية دون أن يقل عن 8 أيام.

[1] -المادة 10 من الأمر رقم 03/20

و تعد اللجنة نظامها الداخلي و تصادق عليه حسب المادة 6 من المر سوم التنفيذي 21 – 121 ،و يعرض على الوزير الأول تقارير هذه اللجنة الدورية و حصيلة نشاطها في مجال الوقاية من عصابات الأحياء و هذا وفقا للمادة 8 من نفس المرسوم

الفرع الثاني: اللجنة الولائية للوقاية من عصابات الأحياء

إلى جانب اللجنة الوطنية كفل الأمر ر قم 03/20[1] في مادته 11 إنشاء لجنة والية للوقاية من عصابات الأحياء كهيئة ثانية، في حين تركت تحديد الواليات المعنية بإنشاء هذه اللجان إلى التنظيم. كما حدد مهام اللجنة الولائية و المتمثلة أساسا في:

– –تنفيذ الإستراتيجية الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء على المستوى المحلي

–الرصد المبكر لنشاطات عصابات الأحياء و إخطار السلطات المعنية بذلك

–وضع البرامج التحسيسية و تنشيط عمليات التوعية بمخاطر عصابات الأحياء و أثارها على المجتمع، و اقتراح تنظيم أي نشاط ثقافي أو إعلامي أو تحسيسي على السلطات المحلية بهدف توعية الجمهور بمخاطر عصابات الأحياء و الوقاية منها، و إشراك المجتمع المدني في ذلك.

–دراسة و تحليل نشاط عصابات الأحياء على مستو ى الوالية و العوامل و الظروف المحيطة بها بهدف اعتماد سياسة محلية للوقاية من عصابات الأحياء

[1] -الامر رقم 03/20 ،انشاء لجنة والية للوقفاية من عصابات الاحياء .

-طلب إجراء دارسات من المصالح المعنية على المستوى المحلي حول ظاهرة أو موضوع مرتبط بعصابات الأحياء، و تمكينها من كل المعطيات و الإحصائيات المتعلقة بذلك؛

-إعطاء الأولوية في البرامج المعدة من عصابات الأحياء لمعالجة الظواهر الأكثر تأثيرا في أوساط الشباب

-تنفيذ توجيهات اللجنة الوطنية المتعلقة بنشاطها و تلك المتعلقة بتوجيه الاهتمام إلى شكل معين من أشكال جرائم عصابات الأحياء؛

-تبليغ الجهات القضائية المختصة عن الأفعال التي تصل إلى علمها و التي يحتمل أن تشكل جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر

-تقديم اقتراحات إلى السلطات المحلية أو إلى اللجنة الوطنية قصد إنجاز مرافق عمومية أو اتخاذ كل التدابير للوقاية من عصابات الأحياء؛

-عداد تقارير دورية و تقرير سنوي ترسل إلى اللجنة الوطنية عن تقييم وضعية عصابات الأحياء في الوالية و ما تم إنجازه للوقاية منها.

-أما عن تشكيلتها فقد حددت المادة 10[1] من المرسوم التنفيذي رقم 21-121 في المادة 10و التي يترأسها الوالي أو ممثله من

-ممثل مديرية التربية؛

[1] - المادة 10 ،من المرسوم التنفيي رقم 121/21.

ممثل عن مديرية التكوين و التعليم المهنيين؛ –ممثل مديرية العمران؛ –

ممثل عن مديرية التشغيل؛ –ممثل عن مديرية الشؤون الدينية و الأوقاف؛

–ممثل عن مديرية الشباب و الرياضة؛

–ممثل عن مديرية الثقافة؛

–ممثل عن مديرية الصحة؛

–ممثل عن مديرية النشاط الاجتماعي و التضامن.

–ممثل عن مجموعة الدرك الوطني.

–ممثل عن مصالح الأمن الولائي.

–ممثل عن الجمعيات المحلية الناشطة في مجال الوقاية و العنف و الآفات الاجتماعية؛

–ممثل عن لجان الأحياء؛

–منتخب من المجلس الشعبي الولائي.

–مختص في علوم الإجرام.

–مختص في علم الاجتماع.

مختص في علم النفس.

هذا و يمكن أن تستعين اللجنة الولائية بأي شخص يمكنه بحكم كفاءته، أن يساعدها في أشغالها.

كما يعين أعضاء اللجنة الولائية بموجب قرار من الوالي، بناء على اقتراح من السلطات أو الهيئات أو الجمعيات أو المنظمات التي يتبعونها، لمدة 3 سنوات قابلة للتجديد

و في حالة انقطاع عهدة أحد الأعضاء، يخلفه عضو جديد وفق الأشكال نفسها إلى غاية انقضاء العهدة، و هذا حسب ما نصت عليه المادة 11 من المرسوم التنفيذي أعاله .أما بالنسبة إلى كيفية سيرها، فال تختلف اللجنة الولائية عن الوطنية في عدد دوراتها و إعداد جدول اجتماعاتها و هذا طبقا للمواد 12 من المر سوم التنفيذي رقم 21-121

أما أمانة اللجنة الولائية فتتولاها مصالح الأمانة العامة للوالية حسب نص المادة 15من نفس المرسوم التنفيذي، و إلى جانب ذلك تعد اللجنة الولائية تقارير سنوية و دورية عن تقييم وضعية عصابات الأحياء في الوالية و ما تم انجازه للوقاية منها، و ترسل هذه التقارير في ظرف 8 أيام من تاريخ اختتام أشغال الاجتماعات وفقا لمقتضيات المادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 21-121.

المطلب الثاني: الهيئات غير الإدارية للوقاية من عصابات الأحياء

من المسلم به أن الآمن يعد من أهم الركائز التي يقوم عليها المجتمع، حيث أن تقدم المجتمع يتناسب تناسبا طرديا مع أمنه و استقراره

و حتى يتحقق الأمن على النحو المطلوب يتعين أن تشارك جميع أجهزة الدولة بغية تحقيقه، لدى و بالرجوع للأمر رقم 03/20 ،نجد أن المشرع الجزائري قد خول لكل من الجماعات المحلية و الإدارات دورا فعال و المؤسسات في الوقاية من عصابات الأحياء، هذا دون نسيان مهام كل من العالم (الفرع الأول)و المجتمع المدني) الفرع الثاني) في هذه الوقاية.

الفرع الأول :الإعلام

ترجع أهمية الاعلام في التصدي لهذا النوع من الإجرام العصابات في أنه يستطيع أن يصل إلى فكر الإنسان و وجدانه، و ذلك بواسطة وسائله المتعددة المقروءة منها و المسموعة و المرئية

الإضافة إلى ذلك فقد نصت المادة 06 من نفس الأمر على أنه:" يجب على وسائل الإعلام أن تضبط برامجها للوقاية من عصابات الأحياء، و ذلك عن طريق إبراز جوانب هذه الظاهرة و أخطارها و أسبابها، سواء كانت شخصية أم مادية و توجيه الرأي العام نحو التصدي لها و الوقاية منها، و تنمية حسهم الأمني و إشعارهم بمسؤولياتهم الجماعية نحو هذه الظاهرة."

الفرع الثاني: المجتمع المدني

لمجتمع المدني يعد مجموعة التنظيمات التي تنشئ بالإرادة الحرة لتملأ المجال العام بين الأسرة و الدولة.

–و تتمثل غايته في تحقيق الأمن و السالم، و التوازن ما بين السلطة و الدولة وحقوق الأفراد المكتسبة قانونيا و دستوري

هذا و يبدأ دور المجتمع المدني في الوقاية من خطر عصابات الأحياء أو الانضمام إليها من خلال الأسرة باعتبارها النواة الأولى ألي مجتمع مدني، و على عاتقها تقع العناية بتربية أطفالها و تلقيهم المبادئ الأخلاقية السليمة و تنشئتهم نشأة اجتماعية تبعدهم عن الانحراف و تقيهم خطر القدوة السيئة.

و يقع على الدولة هنا ممثلة في مؤسساتها الاجتماعية واجب توعية الأفراد بالأسس السليمة للتنشئة الاجتماعية، كما تقع على المدرسة و المنظمات الاجتماعية الأخرى واجبات مماثلة في الوقاية من عصابات الأحياء[1]

الآليات القضائية لمكافحة عصابات الأحياء

من أهم المبادئ و الوسائل التي يتحقق بها العدل و تحفظ بها الحقوق و تصان بها للدماء و الأعراض و الأموال، هو إقامة قضاء يحتمل أمانة تحقيق العد، و لعل من أهم العوامل السلبية التي تعيق هذا المسعى النبيل الذي يقوم على رفع راية الحق و حمل لواء العدل و العدالة، جملة من الجرائم من توقيع عصابات الأحياء خارجة عن القانون أحدثت فسادا، حيث أصبح أمن مجتمعنا في ظل تنامي هذه العصابات يهدده خطر كبير[2].

[1] -أديب محمد جاسم الحماوى، مؤسسات المجتمع المدني ودورها في حماية الحقوق والحريات، دار الشتات للنشرو البرمجيات، مصر، ص 18
[2] -علي عبد القادر القهوجي، شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية، منشورات الحلبي الحقوقية، 2002 ،ص 14

الفرع الأول: تحريك الدعوى العمومية

الدعوى العمومية ضرورية المكان معاقبة الجاني أو الجناة، فال عقوبة بغير دعوى عمومية بحيث تبدأ تلك الدعوى بأي إجراء أمام إحدى جهات التحقيق أو الحكم و هو ما يسمى بتحريك الدعوى العمومية.

1-مفهوم الدعوى العمومية:

هي الالتجاء إلى السلطة القضائية باسم المجتمع و مصالحه للوصول إلى إثبات وجود الفعل المعاقب عليه، و إقامة الدليل على إجرام مرتكب و توقيع العقوبات المكررة اللازمة عليه، و هي دعوى مهمة حتى لا يتمكن أعضاء العصابة من

-الإفلات من العقاب فمن غير الممكن إيقاع أي من العقوبات الجنائية على هؤلاء العصابات من دون تحريك هذه الدعوى[1]

2-كيفية تحريك الدعوى العمومية و مباشرتها

إن تحريك الدعوى العمومية يعني أول إجراء من إجراءات استعمالها أمام جهات التحقيق أو الحكم من قبل النيابة العامة أو الطرف المدني، وهذا ما أشارت عليه المادة الأولى من قانون الإجراءات الجزائية، التي جاء فيها: "الدعوى العمومية لتطبيق العقوبات يحركها و يبشرها رجال القضاء، و الموظفون المعهود إليهم بها بمقتضى القانون.

[1] -علي عبد القادر القهوجي،ص147

كما يجوز للطرف المدني أن يحرك هذه الدعوى طبقا للشروط المحددة في هذا القانون، هذا وقد خص المشروع الجزائري النيابة العامة سلطة الادعاء العام للحفاظ على حقوق المجتمع و معاقبة المجرمين، و ذلك ما أشارت إليه المادة 29 من قانون الاجراءات الجزائية، و التي جاء فيها: "تباشر النيابة العامة الدعوى العمومية باسم المجتمع و تطالبه بتطبيق القانون.

هذا و قد و أعطى التشريع الجزائري كذلك الحق في تحريك الدعوى العمومية تلقائيا، عندما يكون من شأن الجريمة المرتكبة من طرف عصابات الأحياء و المساس بالأمن و النظام العموميين، و ذلك حسب المادة 17 من الأمر رقم 20-03 المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء و مكافحتها.

و نظرا لتطور أشكال و صور الجرائم المرتكبة من قبل عصابات الحياء فقد سمح المشرع الجزائري باستخدام أساليب التحري الخاصة المنصوص عليها في التشريع المعمول به من اجل تسهيل جمع الأدلة المتعلقة بالجرائم المنصوص عليها في هذا المر أي أن المشرع الجزائري يعتبر المرتكبة من قبل عصابات الإحياء تدخل في نطاق الإجرام.

الخطير الذي يتطلب تقنيات خاصة لمواجهته بفعاليات مما يستدعي ضرورة اعتماد إجراءات حديثة تتماشى و الطرق الإجرامية الحديثة و ذلك حسب المادة 20 من الأمر 20-03

الأصل أن النيابة العامة هي صاحبة الاختصاص الأصيل في تحريك الدعوى العمومية، إلا أنه يمكن للجمعيات الوطنية الناشطة في مجال حقوق الإنسان و جمعيات الأحياء إيداع

شكوى أمام الجهات القضائية، و التأسيس كطرف مدني في الجرائم المرتكبة من طرف عصابات الأحياء و المنصوص عليها في الأمر 20-03 المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء و مكافحته.

3- -**الأحكام الجزائية:**

لقد عمل التشريع الجزائري بموجب أحكام الأمر رقم 03/20 ،على تشديد إجراءات الردع القانوني الخاص بعصابات الأحياء، و ذلك لمجابهة تنامي نشاطها بتشديد العقوبات الجزائية المقررة على مرتكبيها ، و ذلك بمعاقبة عناصر هذه العصابات بالحبس من سنتين (02)إلى عشرين سنة (20)و قد تصل العقوبة إلى السجن المؤبد في حالة الوفاة.

4-**العقوبات المقرر**

بالرجوع إلى الأمر رقم 03/20 المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء و مكافحتها، نجده قد شدد العقوبات المقررة على مرتكبيها و ذلك بغية زيادة الردع القانوني

هذا و قد نصت المادة 22 من نفس الأمر، على معاقبة كل من يرأس عصابة

كما قد يرفع الحد الأدنى للعقوبة المقررة إلى 15سنة، إذا ارتكبت الجريمة مع توفر ظرف أو أكثر من الظروف المنصوص عليها في المادة 29 من هذا الأمر[1].

[1] -المادة 27 من الأمر 03/20

أما الأشخاص الذين يعملون على دعم أنشطة هذه العصابات و تمويلها سوءا ماديا أو معنويا أو نشر أفكارها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، أو يقدم مكان لإيواء أعضائها أو يخفيهم أو يساعدهم على الهروب عمدا مع علمه بأنه ارتكب إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر، فقد بينت المادة 23 من الأمر 03/20 العقوبات المقررة، حيث يعاقب عليها بالحبس من سنتين 02 إلى خمس 5 سنوات، و بغرامة من 200.000 دج إلى 5000.000 دج.

الفرع الثاني : الدعوى الاستعجالية و الدعوى المدنية.

إن الارتفاع المتزايد لمعدلات الجرائم الناتجة عن عصابات الأحياء و تحول أنماطها من مفهوم الشجاعة، إلى القدرة على القسوة و إلحاق أقصى الآلام بالضحايا، و التلذذ بصراخهم و دموعهم. الأمر الذي ينتج عنها إصابات خطيرة و تهديد ألمن الفرد و المجتمع.

و حتى يتم ضمان حماية ضحايا هذه الاعتداءات و حماية حقوقهم و ممتلكاتهم، خول لهم التشريع الجزائري اللجوء إلى القضاء لرفع دعوى قصد بسط حمايته للأفراد أو لطلب التعويض

هذا و بالرجوع إلى قانون رقم 09/08 المتضمن الإجراءات المدنية و الإدارية، نصت المادة 03 منه على أنه: " يجوز لكل شخص يدعي حقا رفع الدعوى أمام القضاء للحصول على ذلك الحق أو الحماية[1]

و حتى يتم ضمان حماية ضحايا هذه الاعتداءات و حماية حقوقهم و ممتلكاتهم، خول لهم التشريع الجزائري اللجوء إلى القضاء لرفع دعوى قصد بسط حمايته للأفراد أو لطلب التعويض.

هذا و بالرجوع إلى قانون رقم 09/08 المتضمن الإجراءات المدنية و الإدارية، نصت[2] المادة 03 منه على أنه: " يجوز لكل شخص يدعي حقا رفع الدعوى أمام القضاء للحصول على ذلك الحق أو الحماية

و نظرا لبطئ الشديد الذي تعمل به اجراءات القضاء قد تكون هناك حاجة ملحة إلى إبداع نوع من الحماية القضائية، ذلك لما تسببه العصابة من أخطار محدقة التي يجب درءها بسرعة، لذلك يلجأ الضحايا إلى طريق استعجالي استثنائي لتحقيق الحماية القضائية السريعة و وقتية و صيانتها ريثما يتم إصدار حكم قطعي و هذا الطريق هو القضاء الاستعجال[3]

[1] -قانون رقم قانون رقم 09/08 ،المؤرخ في 2008/02/25 ،المتضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية،الجريدة الرسمية، الصادرة في 2008/04/23 ،العدد 21

[2] -قانون رقم قانون رقم 09/08 ،المؤرخ في 2008/02/25 ،المتضمن قانون إلج ارءات المدنية و الإدارية،الجريدة الرسمية، الصادرة في 2008/04/23 ،العدد 21

[3] -حسن صادق المرصفاوي، الدعوى المدنية أمام المحاكم الجنائية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1997 ،ص 24

إلا أن إمكانية إيجاد وسائل ناجعة تكفل حماية حقوق الضحايا، بحيث ال تصبح مهمة القانون مالحقة المجرمين فحسب بل محاولة منه لحماية حقوق ضحايا الجريمة التي عادة ما تخلف أضرار جسيمة يجب جبر ها يستلزم مباشرة دعوى مدنية لجبر الضرر الذي لحقه

1-الدعوي الاستعجالية

عالج المشرع الجزائري أحكام الاستعجال في قانون 09/08 في القسم الثاني الفصل الخامس تحت عنوان الاستعجال و الأوامر الاستعجالية غير أنه لم يتطرق إلى تعريف القضاء ألاستعجالي ، و إنما ذكر فقط أن القاضي الاستعجالي يختص بالفصل في حالات الاستعجال و أضاف، في المادة 303 من نفس القانون على أن:" أن لا يمس الأمر ألاستعجالي أصل الحق و هو معجل النفاذ بكفالة أو بدونها."...

لكن المتعارف عليه أن التقاضي يخضع لقواعد إجرائية طويلة و معقدة و بطئ في المحاكمة، إال أن هذا التأخير في اتخاذ الأحكام و القرارات قد يؤدي إلى ضياع حقوق الضحايا أو حدوث أضرار يصعب تداركها أو إصلاحها، لدى اعتمد المشرع الجزائري طرق تدخل سريعة و بصفة مؤقتة في القضايا لا تحتمل التأجيل و لا تأخير كما هو الحال في قضايا جرائم عصابات الأحياء، و ذلك من خلال لجوء الأطراف المتضررة من هذه الجرائم إلى القضاء ألاستعجالي

أ – الشروط الواجب توفرها لرفع الدعوى الاستعجالية (الشكلية)

لقد نص المادة 13 من قانون 09/08 على الشروط الواجب توافرها قانونا لقبول الدعوى بصفة عامة و الدعوى االستعجالية بصفة خاصة و هي الصفة و المصلحة و الأهل

أوال: الصفة: الصفة في الدعوى تثبت لكل صاحب حق أو مركز قانوني وقع عليه اعتداء أو هو مهدد لوقوعه، و تبعا لذلك فان حماية القضائية لا تضع إلا لصاحب الصفة في الدعوى، و يجب أن تنسب الدعوى إيجابا إلى صاحب الحق و سلبا لمن وجد الحق في المواجهة.

و من المسلم أن يكون ل ارفع الدعوى المستعجلة في الجرائم عصابات الأحياء الصفة باعتباره فرعا من الحي أو المجتمع السكني، و للقاضي سلطة النظر و الفصل في صفة ارفع الدعوى الاستعجالية .

ثانيا: المصلحة: هي المنفعة التي يجنيها المدعي من لجوءه للقضاء، و يجب أن تكون هذه المصلحة تستند إلى حماية قانونية لحق و أن تكون شخصية و مباشرة.

و يكفي في جرائم عصابات الأحياء أن تكون مصلحة احتمالية ما دام أن الضرر 1محدق ، و ما دام أن الطلب القضائي يهدف إلى اتخاذ إجراء مؤقت لوقف هذا الضرر، و هنا

تبرز السلطة التقديرية لقاضي الاستعجال لتقدير وقائع الدعوى[1].

[1] -عبد القادر القهوجي،ص 52

خلاصة الفصل :

ان المخدرات من اخطر الخبائث التي انتشترت في المجتمع في الآونة الأخيرة ، لما تسببه هذه الآفة من اضرار وكوارث علي الفرد والمجتمع ، لذا يجب علي الدولة والحكومة محاربتها بقوة وبكل الوسائل المتاحة ، وإيقاع أقصي عقوبة ممكنة علي المروجين لهذه الآفة الخطيرة ، كما ويجب علي السلطة التشريعية سن القوانين الرادعة لمتعاطي المخدرات ومروجيها للمحافظة علي النسيج الاجتماعي والترابط الأسري داخل المجتمع .

الفصل الرابع :الجانب الميداني

المبحث الاول: منهجية البحث :

المطلب الاول: المنهج المستخدم :

يعرف المنهج على أنه مجموعة الإجراءات المتبعة في دراسة الظاهرة أو مشكلة البحث لاكتشاف الحقائق المرتبطة بها، والإجابة على الأسئلة المطروحة، أي يمثل المنهج الطريقة التي يتبعها الباحث في دراسته بهدف اكتشاف الحقائق أو الإجابة عن الأسئلة والاستفسارات التي يثيرها البحث، وهو السبيل الذي يخولنا للوصول إلى تلك الحقائق وطرق اكتشافها مما يستوجب على الباحث إتباع منهج محدد في الدراسة لأجل تقصي الحقائق والمعارف الصحيحة على اعتبار أنه الأسلوب الأمثل لذلك، كما أن طبيعة الموضوع هي التي تحدد المنهج المناسب للدراسة، أي أنها تفرض علينا المنهج المناسب والذي ينبغي استخدامه، فكان المنهج الأنسب لتحليل وكشف جوانب هذه الدراسة أو موضوع تعاطي المخدرات في الاحياء الشعبية ، **هو منهج دراسة الحالة** ، لأنه يعتبر أدق المناهج المستخدمة في البحوث الاجتماعية،

منهج دراسة الحالة:

يسمى كذلك تاريخ الحالة وهو الطريقة الأكثر استعمالا في مناهج البحث الاجتماعي فهو عبارة عن الدراسة المتعمقة لحالة فرد مؤسسة أو مجتمع عن طريق جمع البيانات عن الوضع الحالي للحالة وخبراتها الماضية وعلاقتها بالبيئة، باستخدام أدوات معينة بغية معرفة العوامل المؤثرة في الحالة وإدراك العلاقات بينها[1]

[1] عزابية فوزي , وأخرون , اياليب البحث العلمي في البحوث الاجتماعية ,(د ط),عمان , دار وائل لنشر والتوزيع, 2002,ص 73

المطلب الثاني :أدوات جمع البيانات:

من أجل فهم وتفسير الظاهرة محل البحث والوصول إلى إنجاز دراسة علمية جادة، فإنه من البديهي أن يلجأ الباحث إلى استخدام مجموعة من التقنيات والأدوات البحثية أو كما تعرف بأدوات البحث العلمي، والتي يقصد بها « مجموعة الوسائل والطرق والأساليب والإجراءات المختلفة التي يعتمد عليها الباحث في جمع المعلومات الخاصة بالبحث العلمي وتحليلها»

تتحكم في هذه الأدوات المستخدمة طبيعة الموضوع والظاهرة المدروسة من أجل التحقق من فروض البحث وقد يستخدم الباحث أكثر من أداة في بحثه وذلك لما تتصف به المنهجية بالمرونة وباعتبار كل أداة مكملة للأداة الأخرى

وفي هذه الدراسة تم اختيار الأدوات المنهجية المناسبة والتي ترتبط بالمنهج المستخدم، حيث تمثلت فيما يلي:

المقابلة

تعتبر المقابلة في البحث العلمي من أهم العناصر، لها دور حيوي وفعال باعتبارها أداة من أدوات البحث العلمي، إذ أنها بمثابة الوسيلة التي يجمع من خلالها الباحث المعلومات حول موضوع الدراسة، حيث يتم إعداد مقابلة بين الباحث وشخص أو مجموعة من الأشخاص فيكونوا بمثابة الأفراد عينة البحث، إذ يقوم الباحث بطرح الأسئلة وتلقي الإجابات مع فهم طبيعة المبحوث وملاحظة لغة جسده.

- تحديد وسائل جمع البيانات :

هي الوسائل التي تمكن الباحث من الحصول على بيانات من مجتمع البحث، وتصنيفها وجدولتها، ويتوقف اختيار الأداة اللازمة لجمع البيانات على عدة عوامل، فبعض أدوات البحث في بعض المواقف والبحوث، بينما استعملنا في هذه الدراسة.

1. المقابلة: يستعين الباحث في جمعه للبيانات بتقنيات وأدوات تساعده في ذلك، وقد اعتمدنا في دراستنا على المقابلة كتقنية لجمع البيانات والمعطيات الميدانية حيث تعتبر المقابلة من أهم أدوات جمع المعلومات في البحث السوسيولوجي، والمستعملة بكثرة في الدراسات الميدانية خاصة وأنها تسهل للباحث معرفة البحوث وكذا التوصيل إلى معلومات أكثر مصداقية وتعرف بأنها إحدى وسائل جمع البيانات من مصادرها وتتم من طرفين حول موضوع محدد منطلقا من أسباب ومحققا لغايات، وقد عرف " أنجلش" المقابلة بأنها محادثة موجهة يقوم بها الفرد مع الآخر وصوله على أنواع من المعلومات لاستخدامها في البحث العلمي او الاستعانة في عمليات التوجيه والتشخيص والعلاج.[1]

•مرحلة بناء دليل المقابلة :

في هذه الدراسة تم تصميم دليل المقابلة ثم عرضه على الأستاذة المشرفة لتصحيحه، حيث قامت بإعادة ترتيب الأسئلة وحذف بعضها وتغير أسلوب صياغتها وغير ذلك من الملاحظات، وبناءا على توجيهاتها ونصائحها تم تصحيحه وإعداده في شكلها النهائي، وقد تضمنت8 حالات و أسئلة انقسمت إلى محاورين

كالآتي:

[1] محمد شفيق,دليل الباحث فيالمنهجية و كتابة الرسائل الجامعية,ط1,الجزائر,المؤسسة الوطنية للكتاب ,1985,ص106.

– المحور الأول: تضمن 2 أسئلة تدور حول بيانات عامة عن المبحوثين مثل: الجنس، السن.

– المحور الثاني: تضمن 10 أسئلة تتعلق بدور المخدرات في ظهور السرقة لدى بعض متعاطي المخدرات في المجتمع الجزائري .

– المحور الثاني تضمن 8 أسئلة تتعلق بدور المخدرات انخراط البعض في عصابات الاحياء لترويج السرقة

و فيما يتعلق بكيفية القيام بالمقابلة قمنا بمقابلة عينية للمبحوثين، فقد سلطنا موضوع بحثنا على بعض الحالات التي تتوفر فيهم شروط و صحة فرضياتنا التي هي محل بحثنا و كان ذلك في دائرة عين بسام ، وكانت المقابلة مرفقة بمعلومات حول موضوع الدراسة وأهدافه، أما فيما يخص اجراء المقابلة كان بدراسة عشر حالات (08) فكانت الاجابات التي تمت من طرف المبحوثين فكانت في حضور الباحث لتقديم شرح أكثر حول الأسئلة الواردة في االمقابلة و تسهيل الإجابة المناسبة، وكانت المقابلة خلال الفترة الممتدة بين 2022/06/20-2022/05/20.

المطلب الثالث :عينة الدراسة :

اعتمدت الدراسة على العينة القصدية نظرا الان الفئة المقصودة بالدراسة هي فئة الشباب المتعاطي للمخدرات في الحي الشعبي والسبب الذي دفعهم الى التعاطي والنخراط في

عصابات الاحياء وعليه تم اختيار عينات تتوفر فيها شروط الدراسة قمنا بدراسة استطلاعية في شهر ماي بحيث كانت المقابلة تجريبة مع حالة من الشباب المتعاطي للمخدرات

أدوات الدراسة :

لقد وضع الباحثون في علم الإجتماع وسائل وأدوات من أجل الفحص والبحث في الظاهرة المراد دراستها, ومن بين هذه الأدوات المقابلة وهي التقنية المستعملة في دراستنا هذه وذالك من خلال دليل المقابلة .

المطلب الرابع: مجالات الدراسة :

1- المجال الجغرافي :

تقع مدينة عين بسام 25كم ولاية البويرة، حدها الهاشمية وعين العلوي والخبوزية و الروراوة وسوق الخميس وبئر غبالوا و تقع مدينة عين بسام على بعد 120 كلم من العاصمة الجزائرية ،تبلغ مساحتها 126كم^2 (49 ميل^2) وارتفاع 675متر، وتبلغ نسبة كثافتها السكانية 635,42.

2- المجال الزماني :

يمثل المدة الزمنية المستغرقة لانجاز ما جاء في الإطار الميداني للدراسة، أي الفترة التي قضاها الباحث في إجراء الدراسة الميدانية بدءا من إعداد الإطار المنهجي وجمع البيانات وتحليلها، وصولا إلى النتائج والتوصيات.

فيما يخص القيام بمقابلة مع العينات المتمثلين في الشباب المتعاطين للمخدرات في الاحياء الشعبية ، فقد تم في الفترة الممتدة ما بين 20 ماي 2022 إلى غاية 20 جوان 2022 .

صعوبات الدراسة :

لاتخلو الدراسات بإختلاف أنواعها ومستوياتها من العقبات التي تصعب على الباحث إتمام بحثه بشكل سهل في دراستنا والمتمثلة في تعاطي المخدرات في الاحياء الشعبية الصعوبات التي واجهتنا هي :

- قلة المراجع والدراسات التي تتناول هذا الموضوع
- صعوبة الحصول على افراد العينت البحث
- خوف الأفراد من إعطاء معلومات كافية

المبحث الثاني الحالات: عرض وتحليل ومناقشتها :

المطلب الاول : عرض حالات وتحليلها:

عرض الحالات
الحالة 1:

السن:37سنة مكان القابلة :مقهي الحي

الجنس: ذكر المهنة : بطال

المستوى: التعليمي ابتدائي مدة المقابلة: 30 دقيقة

الحالة العائلية: أعزب

عرض الحالة 01:

يبلغ المبحوث من العمر 37 سنة حيت بدأ يتعاطى المخدرات في سن 15 سنة حيث حدد مدة تعاطيه اكثر من خمسة عشر سنة وحسب تصريحاته يبين انه كان" اول مرة تم تعاطي فيها المخدرات من نوع الحشيش كانت في الحي مع اصدقائي " ومن الأسباب التي جعلت المبحوث يلجأ الى المخدرات هو المستوى المعيشي المتدني وأيضا كثرة المشاكل مع اسرته وهاذا ما أكده حيث صرح "بعد ما كثرة المشاكل في المنزل الفقر كنت" احصل عليها من عند اصدقائي مجانا" وفي حالة عدم وجود المال لشراء كان يلجأ الى السرقة حيث يقول المبحوث " واذ لم اجد المال كنت اقوم بالسرقة, ومع مرور الوقت اصبحت اجلس مع ابناء الحي الذين يتاجرون بالمخدرات من اجل التنويه عنهم مقابل الحصول على المخدرات عند قيامهم بعمليات السرقة لم اذهب معهم بل كنتوا اذهب لسرقة بمفردي من اجل عدم

مقاسمة ماجنيته من السرقة معهم و في حالة عذم قيامي بالسرقة افتعل الشجار مع تاجر المخدرات بغية الحصول على المخدرات مجانا .

بعد ذاك يبين المبحوث انه بدا يلجأ الى بعض جماعة من أصدقائه لمساعدته في الحصول على المخدرات وهذا ما يؤكده في تصريحاته" انضممت لا بناء الحي للعمل معهم للمتاجرة بغيت الحصول عليها مجانا،و في احد المرات قام شجار بين عصابات الاحياء الذين يتاجرون بالمخدرات الذين كانوا يبيعون بالقرب من حينا باستعمال الاسلحة البيضاء .

أنا لم اكن ارغب في العمل في المتاجرة بالمخدرات لكن الظروف و الاسباب التي دفعتني للقيام بذلك هي رفقة السوء و المحيط الذي ترعرعت فيه .

تحليل الحالة الأولى :

من خلال عرض الحالة الاولى تبين لنا ان المبحوث كان يعاني من التفكك الاسري المتمثل في المشاكل و الخلافات العائلية بالإضافة الى الجانب الاقتصادي المتدهور كون المبحوث في سن المراهقة (15سنة) والذي يحتاج الى اهتمام معنوي ومادي حيث وجد نفسه ضائع بين المشاكل الاسرية والمستوى المعيشي المتدني والتسرب المدرسي مما سبب له ضغط أدى به الى التعاطي المخدرات محاولة منه النسيان والبحث عن البديل المتمثل في أصدقائه .مما جعله يستهلكها لسنوات عديدة والذي كان مصدر أمواله هو السرقة وهذا بانخراطه في جماعات المنحرفة بحثا عن المخدرات وأيضا عن المكانة الاجتماعية التي جعلته يكون من مرويجي المخدرات وهذا ما أشار اليه سذرلاند

الحالة 2:

السن : 27 مكان المقابلة : مقهى الحي

الجنس : ذكر مد ة المقابلة :30 د

المستوى التعليمي : متوسط المهنة :بطال

الحالة العائلية : اعزب

بدأت في تعاطي المخدرات منذ 13 سنة حيث كان عمري 14 سنة كانت اول مرة مع اصدقائي في الحي بعد وفاة والدي ،كنت اتعاطها بدون مقابل لكن ليس كل يوما مجانا كان يجب عليا شرائها بين الحين و الاخر و في حالة عدم وجود المال معي كنت الجئ الى التدين من اصدقائي و مع مرور الوقت اصبحت اجلس مع ابن حي الذي يتاجر بالمخدرات و اعمل معه ،لسهولة الحصول عليها و لم اكن اقوم بعمليات السرقة ،السبب الذي دفعني لبيع المخدرات من اجل الحصول على اسم .

كنت اجلس من الحين الى الاخر مع ابناء حي الذين يقومون بالمتاجرة بالمخدرات لم تنشب بينا مشاجرة لكنهم كانوا يتشاجرون فيما بينهم كنت اتاجر بالمخدرات مع جارنا عندما تكون عنده مقدار كبير من المخدرات لكن ليس بشكل دائم،حالتي العائلية هي السبب الرئيسي و الاول الذي دفعني للدخول الى عالم المخدرات .

تحليل الحالة الثانية :

من خلال عرض الحالة الثانية تبين لنا ان المبحوث عانى من التفكك الاسري وهو وفاة احد الوالدين والمتمثل في الأب السند وكونه في سن المراقهة (14سنة)و لنقص الرقابة والتوجيه والحماية لجأ الى تعاطي المخدرات والانخراط في عصابة الاحياء لحصوله على

الحماية والمكانة الاجتماعية التي كان بحاجة اليه ليعش حياة طبيعية.

الحالة 3:

السن: 30 سنة مكان المقابلة مقهى الحي

الجنس : ذكر مدة المقابلة: 30 دقيقة

المستوى التعليمي : ثانوي المهنة :عامل محل

الحالة العائلية : اعزب

بدأت في تعاطي المخدرات منذ 16 سنة حيث كان عمري 13 سنة بسب الظروف المعيشية القاهرة التي كنت اعيش فيها كانت اول مرة مع اصدقائي في الحي ،كنت اتعاطها بدون مقابل لكن ليس كل يوما مجانا كان يجب عليا شرائها بين الحين و الاخر و في حالة عدم وجود المال معي كنت الجئ الى سرقة المال من المحل الذي كنت اعمل فيه و مع مرور الوقت اصبحت اجلس مع ابن حي من اجل تعاطي المخدرات مجانا و لم أكن اقوم بالسرقة معهم لانها كانت بالنسبة لى شئ تافه ، كنت انصب على الناس من اجل الاستلاء على اموالهم.

السبب الذي دفعني لتعاطي المخدرات و الجلوس مع ابناء الحي الذين يتعاطون المخدرات هو المشاكل التى كنت اعيشها مع عائلتي .

تحليل الحالة الثالثة :

من خلال عرض الحالة الثالثة تبين لنا ان ادمان المبحوث على المخدرات تمثلة في عدة أسباب من أهمها التفكك الاسري والمتثل في المشاكل العائلية والحالة المعيشية المزرية

والمثمثلة في الفقر بالإضافة الى ضعف الوازع الديني و هو عدم الالتزام بتعاليم الدين الإسلامي من حيث اتباع الأوامر و اجتناب النواهي مما يؤدي الى الاختلاط و مصاحبة رفقاء السوء و لجوئه الى السرقة من اجل الحصول على المخدرات و عدم المبالاة بعواقب السرقة.

الحالة :4

السن :26 سنة مكان المقابلة : الحي

الجنس: ذكر مدة المقابلة :30 د

المستوى الدراسي : متوسط المهنة :بطال

الحالة العائلية : اعزب

عرض الحالة 04

بدأت في تعاطي المخدرات منذ 10 سنوات حيث كان عمري16 سنة بسب الظروف المعيشية القاهرة التي كنت اعيش فيها كانت اول مرة مع اصدقائي في الحي ،كنت اتعاطها بدون مقابل وبعد الادمان عليها بداء ابناء حي بالابتعاد عني بدأت اشعر بالإدمان عليها وصعب حال الحصول عليها، فأصبحت ابحث عن سبيل السرقة لانني كنت صغيرا في السن و رشيقا في الحركة واجري بسرعة كبيرة ،وفي حالة عدم قيامي بالسرقة كنت اقوم ببيع اغراضي الشخصية كالهاتف النقال او ساعة اليد أو اي شئ صالح للبيع ،و في عند قيا مي بالسرقة كنتوا احس بالتعالي و الافتخار على اصدقائي .

الشيء الوحيد الذي ارغمني على الدخول مع اصدقائي الحي هو الاحساس بالرجولة و الترهيب .

لم اكن اجلس مع ابناء الحي كثير لكن عند نشوب اي شجار كنت اتدخل معهم من اجل تصفية الحسابات،ثم اقترح عليا ابناء الحي المروجون للمخدرات العمل معهم فتقبلت الفكرة بدون تفكير، و السبب الذي دفعني بيع و تعاطي المخدرات هو الفقر القادح.

تحليل الحالة الرابعة :

بعد عرض الحالة تبين لنا ان المبحوث كان يعاني من الجانب الاقتصادي والمحيط الاجتماعي شجعه على تعاطي المخدرات ومصاحبة رفقاء السوء مما زاده هوسا وطغيانا ورغبته في كسب مال كبير وتكوين ثروة و انشاء جماعة خاصة به.

الحالة 05

السن:26سنة مكان المقابلة : الحي

الجنس: أنثى مدة المقابلة: 30 دقيقة

المستوى التعليمي: متوسط المهنة :ماكثة بالبيت

الحالة العائلية: عزباء

عرض الحالة 05

أنا المتوسطة في اخوتي عشت حياة صعبة والدي اعاد الزواج للمرة الثانية و رحل عنا و كثرت علينا المشاكل فالبيت ،لم يعد يهتم بامورنا العائلية و بمصاريفنا فاضطررت بمغادرة مقاعد الدراسة في سن 14 سنة ،وبدأت بالبحث عن عمل بدون جدوي ، فتعرفت عل احد ابناء الحي الذي كان في بادئ الامر يساعدوني في المصاريف لكن مع الوقت

تطورت العلاقة بيننا لتصبح علاقة حميمية، لم اكن على دراية بأنه تاجر مخدرات حتي قام بتدخين المخدرات امامي فقمت بسؤاله عن ماذا يدخن فاجابني بانه مخدرات فأقترح عليا بأن اقوم بتجريبها فامتنعت في بادئ الامر و بعد الحاحه قمتوا بتجربتها فكنت كلما اخرج معه اقوم بتدخين المخدرات حتى صرت مدمنة عليها .

نشب خلاف بيننا فافترقنا ولكن كنت مدمنة على المخدرات ، في الايام الاولي من افتراقنا كان بحوزتي مبلغ من المال كنت اقتني به المخدرات ،و بعدها صرتوا اتدين من عند جارتي حتى تراكمت الديون عليا ولا استطع تسديدها حتى قمتوا بسرق ذهب امي لكي اقتني المخدرات.

و مع مرور الوقت انشهرت بين ابنائي حي بأنني مدمنة مخدرات فقام احدهم بالاتصال عليا و عرضه العمل معه في بيع المخدرات مقابل تلبية احتياجتي من المخدرات ،فرضخت الى الامر الواقع **تحليل الحالة خمسة:**

بعد عرض الحالة تبين لنا ان ترضت لتفكك اسري والمتمثل في هجران الأب وهاذا نتج

عنه الاهمال عائلي مما أدى الى عدم تلبية حاجياتها الضرورية هذا ما دفعها الى السرقة من اجل شراء المخدرات وانخراطها في جماعة مخدرات والترويج معهم لتلبية حاجياتها

الحالة 6

السن:24 سنة مكان المقابلة : مقهى الحي

الجنس: ذكر مدة المقابلة: 30 دقيقة

المستوى التعليمي: متوسط المهنة :بطال

الحالة الاجتماعية : اعزب

عرض الحالة :06

كنا نعيش حياة هنيئة ابي كن يعمل وحمد الله، وفي احد الايام دخل ابي ثملا فبدا في الصراخ وتحطيم كل اثاث المنزل لم نكن نعرف ماذا اصابه، ويوما بعد يوم وهو على نفس الحالة اصبت بانهيار بعدما عرفت ان ابي خسر كل امواله وسيارته.

لم ادري ماذا افعل ففي لحظة تبدل كل شئ لا اموال ولا مستقبل فأصبت بعقدة نفسية لم استطع التغلب او الخروج منها،صرت اجلس في الحي ملتزم الصمت لا اكلم احدا وتخليت عن دراستي ،فالحي الذي اسكن فيهم توجد فيه الاقراص المهلوسة ومتوفرة بقوة ،تقرب مني احد ابناء حي يسالني عن سبب عبوسي فاقترح عليا ان ادخن بعض المخدرات من اجل نسيان الامر فكانت اول مرة اتعاطى فيها المخدرات وان بسن 17 سنة،لم اجد من ينصحني او يرشدني الى الطريق الصحيح، فالتعاطي في اول الامر يكون مجانا بعدها يجب عليك شراء وبحكم اني لم اكن اعمل وابي ليس معه المال اضطررت الى سرقت جهاز التليفزيون من منزلي وبيعه واشتريت بيه المخدرات، وفي مرة الثانية قمت ببيع ملابس ابي وعندما رائني احد ابناء حي والمعروفين بالمتاجرة بالمخدرات عرض عليا العمل معه، فقبلت وصرت مرة اجلب له المخدرات ومرة اقوم بتجسس على رجال الامن ومرة اقوم بتوصيلها للزبائن مرت اعوام وضاعت حياتي بسبب لعب ابي لقمار.

تحليل الحالة السادسة:

بعد عرض الحالة تبين لنا ان المبحوث تعرض لتفكك اسري والممثل في مشاكل عائلية وذالك بعد افلاس والده وادمانه على الخمر بعد المقامرة والمراهنة بأمواله واموال عائلته والظروف الاجتماعية التي كان يعيشها مع اسرته حتى وصل به الامر الى السرقة والترويج من اجل الهروب من الواقع الذي لم يتقبله عقله انه سيصبح فقير ..

الحالة 07:

السن: 33سنة مكان المقابلة :الحي السكني

الجنس: ذكر مدة المقابلة 15دقيقة

المستوى التعليمي: ثانوي المهنة :بطال

الحالة العائلية: اعزب

عرض الحالة 07

انا انسان اقترفت اخطاء فلسنا معصومين عن الاخطاء غلطت كنت اعيش حياة هنيئة لا شئ ينقصني مع اهتمام اهلي ابي يعمل مقاولا يوجد عندنا سيارة وكذلك الاموال حتي جاء اليوم الذي تعرفت فيه على صديقي احمد كنت اذهب معه الى منزلهم بحكم قرب منزلهم من منزلنا لكن لم نكن بنفس المستوى المعيشي فوالده كان يعمل حمالا وكان عنده اخوه كبير اسمه عيسى كان لا يعمل لكن بحوزته الكثير من الاموال ودراجة نارية جميلة ،فسالت احمد عن اخوه فاجابني بانه يعمل في شركة، مع مرور الوقت صرت ادخن وانا بسن 14 سنة مع احمد الذي كان يكبرني بسنتين، وفي احد الايام ذهبت معه الى منزلهم فوجدته يدخن سجارة ليست مثل السجائر التى تعودنا على تدخينها، فسالته عنها فقال لي انها شئ جيد فعرض عليا تجربتها فكانت جيدة واصبح يجلبها دون اخباري بالأمر حتى في احد الايام ضربه اخوه ضرب مبرحا وعند سؤالي له عن السبب اجابني بانه تم كشف امره انه يدخن وانه يدخن من المخدرات التى يبيعها؟؟؟فقلت له الم تخبرني بانه يعمل في شركة فرد بانه خجل من اخباري، قال لي كيف سوف ندخن المخدرات بعد ما تم كشف امري عند اخي وانه لم يعد باستطاعتنا ان نحصل عليه منه، لم نجد اي طريقة سوى دخول منزل جارنا

المغترب فقمنا بسرقة قارورتين من الغاز وبيعها وذهبنا لشراء المخدرات من عند احد اصدقاء اخي وقام بإخباره فقام بضربنا لم يكن يريدنا ان ندخن المخدرات وعند رؤية ان الامر لم يجدي نفعا مع اخوه فعرض عليه ان نعمل معه في بيع المخدرات مقابل الحصول عليها مجانا فصارحني بالأمر وافقت بدون تردد، نعمل ونتعاطي المخدرات وفي احد الايام اتى رجال الشرطة وتم القبض على اخوه عيسى.

اخوه عيسى لم يكن يعمل لحاله بل كان يعمل مع اصدقائه في الحي فطلبوا من العمل معهم فقد كانت احسن من العمل مع اخوه عيسى فقد كن نحصل على مخدرات مجانا فقط امات معهم فكن نحصل على المال وعلى المخدرات مجانا، ودون ان اشعر وجدت اني تقدمت في السن وان مستقبلي قد ضاع، وصرت على كل لسان لم اجد الوقت كي اصحح كل اخطائي وانت تعرف راى المجتمع عند حدوث مثل هذا النوع من الاخطاء فانه وصمت عار الى يوم الدين، لو ترى كيف صرت لا عمل لا بيت لا زواج، عند سؤال اي انسان عني يدبك باني انسان غير سوي و اني انسان افة في مجتمع ادعو الله ان يعفيني من تناول هذه السموم.

تحليل الحالة السابعة:

بعد عرض الحالة تبين لنا ان المبحوث لم يكن يعاني من أي مشاكل بدأ تعاطي المخدرات بداعى التجربة والاستكشاف حتى وقع ضحية لاستهاره وعدم ضبط نفسه والتحكم برغباتها وهذا ما به الى تجربة المخدرات ولادمان عليها ..

الحالة 8:

العمر: 31 سنة مكان المقابلة :محل العمل

الجنس: ذكر مدة المقابلة : 30د

الحالة الاجتماعية :اعزب المهنة :عامل محل

المستوى التعليمي: متوسط

عرض الحالة 08

كنت عند خروجي من المدرسة اجلس مع ابناء الحي الذين ترعرعت معهم وكبرنا معا وكن في نفس المستوى المعيشي، كنت في صغير ارى اني لست اعيش مثل باقي العالم فاشعر بضيق في صدري وصرت افكر بأشياء لا معنى لها وابحث عن اي سبيل يشعرني بالتحسن ويخرجني من الحالة النفسية التي اعيشها، بدانا بالتدخين وفي احد الايام تشاجر احد من مع اهاله فقام بشراء المخدرات وبدانا بتدخين المخدرات مع بعض في بادئ الامر تكون جميلة لأنها تعتبر السعادة المزيفة.

اول يوم لي في التدخين كنت بسن 20 سنة كنت ادرس، في الوقت الحاظر لقد تخطيت ادمان مخدرات في بدايت الامر تكون مجانا وبعد ادمانك عليها يطلبوا منك مشاركتك في ثمنها كن كل شخص يعطي مبلغ معين من المال، كنت ابيع الاسلاك النحاسية او الخضروات كنت اعمل اي شئ من اجل الحصول عليها الا السرقة لم اسرق في حياتي.

ومع مرور الوقت اقترحوا عليا ان ابيع المخدرات لأنها مصدر للأموال والربح السريع وكذلك من اجل تعاطيها مجانا، فاقتنعت بالفكرة لم اقم بالبيع لمدة طويلة عام فقط دخلت عالم المخدرات من اجل الحصول على المال الوفير واتعاطها مجانا، ثم جلست افكر في هذه الوضعية التي لا منفع منها فقررت الابتعاد عنها فبدات بالتقرب من الله عن طريق الصلاة والدعاء وكذلك قيامي بالتمارين الرياضية ،ندمت على كل افعالي التي بسببها ذهبت صحتي وراحتي و اموالي .

تحليل الحالة الثامنة:

بعد عرض الحالة الثامنة تبين لنا ان المبحوث كان يعاني من الفراغ وعدم نتظيم الوقت قد أدى به الى تعاطي المخدرات وبالإضافة الى الجماعة التي ينتمى اليها تطورت الأمور حتى وصلت الى المتاجرة بها .

المطلب الثاني : مناقشة الفرضيات بناءا على عرض بيانات الحالات الدراسية:

- **حسب الفريضة الاولي و القائلة للمخدرات دور في قيام السرقة لدي بعض الشباب في المجتمع الجزائري**

من خلال عرض الحالة (01) و (03) و(05) نجد ان عديد المبحوثين اشارو الى انهم تعاطوا المخدرات في س ن مبكرة و ان السبب الاول لتعاطي كانت من طرف جماعة الرفاق في الحي السكني ما يعبر ان الاحتكاك و الانغماس داخل جماعة فرعية معينة يؤدي الى تقليد سلوكاتهم سواء كانت سوية او منحرفة كما اشار الى ذلك الباحث "قربيال طارد " كذلك في نظريته حول التعلم أي ان السلوك الادمان او تعاطي المخدرات تما تعلمه في خضم جماعة فرعية في المقابل حتي سلوك و فعل السرقة تما تعلمه في نفس اطار هذه الجماعة الاعتداء بالسرقة ،الاحتيال ،التعاطي ،و حتي الترويج بالمخدرات في اطار هذه الجماعة (جماعة الرفاق).

و من خلال تحليلنا و قرائتنا للحالات و التي جاءت حسب فرضيتنا الثانية و القائلة للمخدرات دور فى الانخراط في عصابة الاحياء يتبين ان تعاطي المخدرات و الادمان

عليها يمكنه ان يقودنا الى فعل السرقة و الاحتيال كما جاء تحليلنا للفرضية الاولي و التي شهدنا فيها توجه بعض المبحوثين نحو السرقة و من خلال الحالات اشارنا اليها يتبين ان الانخراط في عصابات الاحياء في اطار جماعة الرفاق ناتج عن ضعف عملية تمويل حالة التعاطي فيجد المتعاطي المدمن متقيدا في وسط هاته الجماعة لتلبية حاجاته للمخدر كما ا نهاته الجماعة المروجة للمخدرات تملي عليه فعل المتاجرة و الترويج .

الاستنتاج العام :

و من خلال تحليلينا لفريضة الاولي و الثانية و توصلنا الى ان تحقق الفريضة الاولي و الثانية كما يلي:

ان السلوك و فعل السرقة هو عبارة عن ناتج لعملية الادمان على المخدرات و كذلك مصاحبة رفقاء السوء لان التعلم يكون نتيجة تقليد لسلوكات المحيطة بنا ،ان لتعاطي المخدرات و الادمان عليها اثار من غير السرقة فهي تعتبر احد العوامل الرئيسية لانتشار عصابات مروجي المخدرات داخل الاحياء لذلك فالمدمن يعتبر المستهدف الرئيسي و الاول لأجل الإنضمام إلى تلك العصابات .

و منه تحققت الفريضية الاولي للمخدرات دور في قيام السرقة و الفريضية الثانية للمخدرات دور في الانخراط لعصابات الاحياء .

الخاتمة

الخاتمة :

تناولنا في دراستنا هذه موضوعا يعتبر من أهم المواضيع التي احتلت مكانا كبيرا في شتى المجتمعات، حيث اهتمت دراستنا بدور تعاطي المخدرات لدى الشباب في الاحياء الشعبية و الكشف عن أهم العوامل المؤدية الى هذه الظاهرة و خصائص و سمات المدمنين، إضافة إلى سبل الوقاية و العلاج من وجهة نظر الشباب و التي من شأنها التقليل من ظاهرة المخدرات وعصابة الاحياء، فهذه ظاهرة تعتبر من أعقد الظواهر الاجتماعية التي تواجه عالمنا المعاصر، و قد كانت الجزائر من الدول التي أولت درجة من الاهتمام بهذه الآفة، لأنها قد ألقت بظلالها على المجتمع الجزائري و مست خاصة فئة الشباب،والتي لابد من فتح لهم كل المجالات لاهتمام بهذه الفئة و تكريس كل الجهود البشرية و المالية من طرف المؤسسات الرسمية وغير الرسمية لتقليل من هذه الظاهرة .

قائمة المراجع

قائمة المراجع :

أ- المواد والقوانين :

-الديوان الوطني لمكافحة المخدرات و ادمانها، "المخطط التوجيهي للوقاية من المخدرات و مكافحتها"، أنشئ بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97-212 1 ، المؤرخ في 09 جوان 1997 وتم تنصيبه في 02 أكتوبر 2002

-قانون رقم قانون رقم 09/08 ،المؤرخ في 2008/02/25 ،المتضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية،الجريدة الرسمية، الصادرة في 2008/04/23 ،العدد 21

-قانون رقم قانون رقم 09/08 ،المؤرخ في 2008/02/25 ،المتضمن قانون إلج ارءات المدنية و إلدارية،الجريدة الرسمية، الصادرة في 2008/04/23 ،العدد 21

-مرسوم رئاسي رقم 442/20 ، المؤرخ في 2020/12/30 ، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 2020/12/30 ، العدد82

- قانون رقم 04-18 مؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1425 الموافق ل 25 ديسمبر 2004 المتعلق بالمخدرات و المؤثرات العقلية و قمع الإستعمال و الإتجار غير المشروعين بها.

-الأمر رقم 03/20 ،المؤرخ في 2020/08/30 ،المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء و مكافحتها، الجريدة الرسمية، الصادرة في 2020/08/31 ،العدد51.

-الأمر رقم 156 – 66 المؤرخ في 08 يونيو 1966 ، يتضمن قانون العقوبات الج ا زئري، الجريدة الرسمية، الصادرة في 11 يونيو 1966 ، العدد . 49 المعدل و المتمم

-المادة 04 من الأمر رقم 03/20

-المادة 10 من الأمر رقم 03/20

-المادة 27 من الأمر 03/20

-نصت المادة 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه " :لكل شخص حق العمل، و في شروط عمل عادلة و مرضية، و في الحماية من البطالة."...

ب-القواميس :

-قاموس و معجم المعاني.

ج- الكتب :...

- عبد الحكيم انور حافظ، المشكلات الاجتماعية في المجتمع المعاصر، الادمان، البطالة، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، 2007

- أديب محمد جاسم الحماوى، مؤسسات المجتمع المدني ودورها في حماية الحقوق والحريات، دار الشتات للنشرو البرمجيات، مصر .

- آرون بيك وآخرون،العلاج المعرفي والممارسة الاكلينيكية، ترجمة مصطفى عبد المعطي ،مكتبة زهراء الشرق، ط1 ،القاهر 2002 .

- أسامة عبد السميع، عقوبة تعاطي المخدرات والإتجار بها بين الشريعة والقانون، دار الجامعة الجديدة.

- حسنين المحمدي، الخطر الجنائي ومواجهته ، منشاة المعارف، الإسكندرية ، . 2003

- د. فواز عبيدي، د. مفتاح نادية، دور الأسرة في وقاية المراهق من تعاطي المخدرات وإدمانها، جامعة الأخضر الابراهيمي، برج بوعريريج، الجزائر، ج1، 2020

- عفاف عبد المنعم،الإدمان دراسة نفسية لأسبابه ونتائجه، دار المعرفة الجامعية، ط.د ، الإسكندرية. 2003

- فتحي دردار، الإدمان، المخدرات، الخمر، التدخين، طبعة 2000 .

- محمد أمين مشابقة: الإدمان على المخدرات، دار الشروق، عمان، 2007

- محمد سلامة غباري، الإدمان، أسبابه ونتائجه، المعهد العالي للخدمات الاجتماعية، الإسكندرية 1999 ص 132

– محمد شفيق,دليل الباحث فيالمنهجية و كتابة الرسائل الجامعية,ط1,الجزائر,المؤسسة الوطنية للكتاب ,1985

– محمد شفيق، التنمية و المشكلات الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 1999

– محمد عوض: قانون العقوبات الخاص، جرائم المخدرات، التهريب الجمركي والنقدي، سنة 1966

– محمد فتحي عبيد، الجزء الثاني لجريمة تعاطي المخدرات في القانون المقارن،

– محمود زكي شمس، أساليب مكافحة المخد ا رت في الوطن العربي، ج 1 ، ب.د .ن، دمشق

– مصطفى سويف: المخدرات والمجتمع – نظرة تكاملية–، علم المعرفة، الكويت، 1996

– نبيل صقر. جرائم المخدرات في التشريع الجزائري ، دار الهدى ، الجزائر ، ص06.

– نصر الدين مروك ، جريمة المخدرات في ضوء القوانين والاتفاقيات الدولية، طبعة 2004 ،دار هومة، ص

– هاني عرموش: المخدرات امبراطورية الشيطان، دار النفائس، لبنان، 1993

–أساس البلاغة للزمخشري، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، الهيئة المصرية العامة للكتاب،1985،ص218.

–الهادي علي يوسف ابو حمرة :المعاملة الجنائية لمتعاطي المخدرات، الدار الجماهيرية للنشر و التوزيع والإعلان ط ، ، ،ليبيا، ،(ن.ت.ب)

–باسم محمد الطوسي، محمد اسماعيل النصرات : اتجاهات الشباب نحو المخدرات، مركز الدراسات و الاستشارات و تنمية المجتمع، الأردن

-حسن صادق المرصفاوي، الدعوى المدنية أمام المحاكم الجنائية، منشأة المعارف، اإلسكندرية، 1997

-حسن علي،خليفة الغول،لادمان – الجوانب النفسية و الاكلينيكية و العلاجية للمدمن -دار الفكر العربي، مصر، 2011.

-حسين طاهري ، ج ا رئم المخد ا رت و طرق محاربتها، دار الخلدونية، الج ا زئر 2013

-حسين فايد،علم النفس المرضي – السيكوباتولوجي – مؤسسة طيبة للنشر، ط1 ،القاهرة 2004

-حمد شريف طباخ، جرائم امن الدولة في ضوء الفقه و القضاء، دار الفكر دار الفكر الجامعي، القاهرة، الطبعة1،2014.

حنان محمد الحسيني أحمد ، تشكيلات العصابية في ج ا رئم أمن الدولة ، أطروحة دكتو ا ره، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة،2001

د- المذكرات والرسائل:

-د. نايف بن محمد المرواني، جريمة السرقة، جامعة نايف الأمنية، الرياض، ط1، سنة 2011

-شرف الدين براوي: جريمة ترويج المخدرات، رسالة ماجستير (غير منشورة) قسم العلوم القانونية، بسكرة، 2015/2014

-عبد العزيز الخزاعلة : الجوانب الاجتماعية لظاهرة تعاطي المخدرات -دراسة ميدانية – أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الانسانية، 2003

-عزابية فوزي , وأخرون , اياليب البحث العلمي في البحوث الاجتماعية ,(د ط),عمان , دار وائل لنشر والتوزيع, 2002

-علجية داود: ارتباط المخدرات باالجرام، رسالة ماجستير)غير منشورة(، المدرسة العليا للقضاء، الجزائر، 2008

-علم الاجتماع الجنائي، دراسة المعرفة الجامعية، الإسكندرية: مصر 1987.
-علي احمد الخضر المعماري، أحمد عبد العزيز، دراسات في علم الإجرام، دار المناهل للنشر والتوزيع، القاهرة، . ، 2012

-علي عبد القادر القهوجي، شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية، منشورات الحلبي الحقوقية، 2002 ،

-فريدة طايبي،المميزات النفسية للشباب متعاطي المخدرات مقارنة، رسالة ماجستير غير منشورة ،معهد علم النفس وعلوم التربية، جامعة الجزائر1998.

-فريدة قماز: عوامل الخطر والوقاية من تعاطي الشباب للمخدرات، رسالة ماجستير)غير منشورة(، قسم علم الاجتماع، قسنطينة، 2009/2008

فؤاد غازي ثحيل التميمي ، الجريمة المنظمة و أبعادها الاجتماعية، أطروحة دكتو ا ر ه، جامعة بغداد ،كلية الآداب،2002

-فوزية عبد الستار :مبادئ علم الاجرام و العقاب، المكتب الجامعي، ليبيا، 1998

-قماز فريدة،إدراك المعاملة الوالدية وتعاطي الشباب للمخدرات، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد علم النفس وعلوم التربية، الجزائر1998

-لحسن، إحسان،علم الإجرام، دراسة تحليلية عن دور العوامل الاجتماعية في الجريمة، جامعة بغداد:العراق 1993.
-محمد جمال مظلوم :الاتجار بالمخدرات،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ط1 ، الرياض ، 2012

-محمد محروس الشناوي نظريات الإرشاد والعلاج النفسي، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، 1999

-نشأت ناظم المالكي،جريمة التشجيع بطريق المساعدة على ارتكاب الجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي، معهد العلمين للدراسات العليا، ب. م.ن، 2018

-هاني عمروش، المخدرات امبراطورية الشيطان، الطبعة الأولى، دار النشر، بيروت، لبنان، 1993 .

ن- المجلات :

-إبراهيم العبيدي، اثار الاسرة في الوقاية من المخدرات مجلة الامن، جامعة الملك سعود السعودية ، العدد 03،1990.

-سيد علي موسى، الطاهر سواكري، (عصابات الأحياء السكنية في المجتمع الج ا زئري)، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، المجلد 11 ، العدد1 ، جوان2021

-مجلة الشرطة، العدد 55،جوان 1997

هـ- الندوات :

-جمال رجب سدلي: الآثار الاجتماعية والاقتصادية لإدمان، مركز الدراسات والبحوث، قسم الندوات واللقاءات، 2009

و-المواقع الالكترونية :

هشام ليوسفي، جريمة تكوين عصابة إجرامية، WWW.lecjur.blogspot.com

ي- المراجع بالاجنبية :

-Bergeret jLa toxicomanie, Encyclopédie medico, chirurgical, psychiatrie, Paris . 1982

-Nathan goatz، investigation of young people's attitudes towards and Drug strategies، Australion national Council on Drug،

ملاحق

جامعة أكلي محند اولحاج –البويرة

كلية العلوم الانسانية

قسم العلوم الاجتماعية

مقابلة بحث حول

تعاطي المخدرات في الأحياء الشعبية

, مذكرة مقدمة لنيل الماستر تخصص علم الاجتماع انحراف و جريمة

إعداد الطالب : إشراف الدكتور

– صافي محمد صديق –شعبان مهدية

السنة الجامعية :2022/2021

المحور الأول: بيانات عامة:

1- السن

من 15 سنة الى 20 سنة ☐ من 20 سنة الى 30سنة ☐

من 30سنة الى 40سنة ☐ اكثر من 40 سنة ☐

2 – الجنس

ذكر ☐ أنثى ☐

المستوي التعليمي

امي ☐ ابتدائي ☐ متوسط ☐ ثانوي ☐ جامعي ☐

الحالة العائلية

متزوج ☐ اعزب ☐ مطلق ☐

الفرضية الاول :للمخدرات دور في ظهور السرقة لدي بعض الافراد داخل الاحياء السكنية في المجتمع الجزائري

1- منذ متي وأنت تتعاطي المخدرات

سنة واحدة ☐ اكثر من خمس سنوات ☐

مدة اخري اذكرها .....

2- هل كانت اول مرة تتعاطي فيها المخدرات في

المدرسة ☐ الحي السكني ☐ مع جماعة رفقاء النزهة ☐

اخري اذكرها .....

3-كيف كنت تقوم بالحصول على المخدرات

اصدقاء ☐ بضع اقاربك ☐ زملاء في المدرسة ☐

4-كيف يتم تمويل حصولك على المخدرات

تملك المال ☐ مجانا من طرف اصدقاء الحي ☐ ممارسات اخري ☐

5-في حالة لم تتوفر لك المال لاقتناء المخدرات هل تتوجه الى

العائلة ☐ لاصدقاء في الحي ☐ الاحتيال ☐ السرقة ☐

طرق اخرى للحصول اذكرها .....

6-في حالة صعوبة الحصول علي المال و النقود لتمويل عملية الحصول علي المخدرات هل تتوجه الي الانخراط في جماعة مرتقة بحياتك

نعم ☐ لا ☐ احيانا ☐

7-اذا سبقت و انخرطت في هذه الجماعة هل تصبح عملية تمويل شرائك للمخدرات

متاح بسهولة ☐ احيانا متاحة ☐

8-هل سبق ان شاركت معهم في اعمال سرقة و سط ليلي بطلب منهم

نعم ☐ لا ☐

9-هل تري بأن السرقة و الاعتداء ساعد بشكل كبير في حصولك على المخدرات

نعم ☐ لا ☐ احيانا ☐

10-هل هناك طريقة اخري لحصولك علي المخدرات دون السرقة

نعم ☐ لا ☐

الفرضية الثانية :للمخدرات دور في انخراط البعض في عصابات الاحياء للترويجو السرقة

1-برايك مالذي جعلك تنتمي الى عصابات داخل الحي الكني

للحصول علي المال ☐ الحصول علي المخدرات ☐

2-هل تتردد علي رفقائك كعصابة احياء بشكل

دائم ☐ احيانا ☐ نادرا ☐

3-هل سبق و ان قمت معهم بعمل اعتداء على جماعات اخري

نعم ☐ لا ☐

4-هل كانت هذه الجماعات التي تشاجرهم معها عصابات احيانا لذلك

نعم ☐ لا ☐

5-هل كان التشاجر لتصفية حسابات

نعم ☐ لا ☐

6-هل تم الطلب منك الترويج للمخدرات من طرفهم

نعم ☐ لا ☐

7-هل في حالة طلب من كالترويج كيف تصرفت

قمت بالترويج ☐ لا اقم بالترويج ☐ احيانا ☐ نادرا ☐

8- في الاخير مالذي جعلك تنتمي الي عصابات الاحياء المخدرات

.....